١٨,٢ × ١٢,٢ — ٢٧٢

٣٥

عام

كتاب

صح

التقريب والتيسير شرح الآ
النواوي رحمه الله ورضي عنه

في نوبة الفقير الى الله سبحانه وتعالى
الياس بن علي بن ابي بكر بن الياس الش
عفا الله سبحانه وتعالى عنهم اجمعين امين
رب العالمين

٢٢٢

Süleymaniye Kütüphanesi
Kayıt No: Şehid Ali Paşa
Yazma Bağışlar No: 333
Eski Kayıt No:

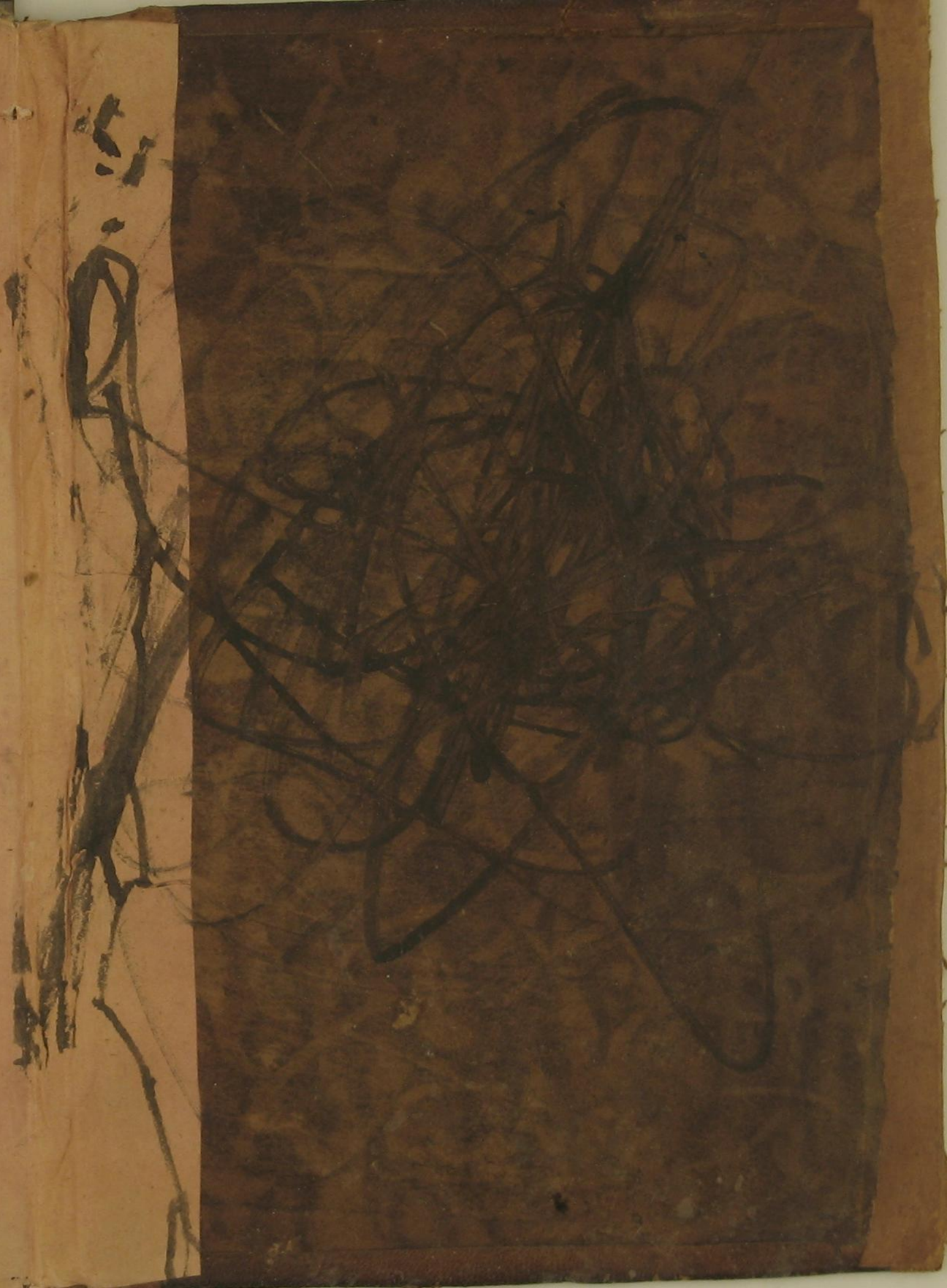

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن

الحمد لله الفتاح المنان ذي الطول والفضل والإحسان
الذي من علينا بالإيمان وفضل ديننا على سائر الأديان ومحى
بحبيبه وخليله عبده ورسوله محمد عبادة الأوثان وخصه
بالمعجزة والسنن المستمرة على تعاقب الأزمان صلى الله وسلم
عليه وعلى سائر النبيين وآل كل وما أختلف الملوان وما تكررت
حكمة وذكره وتعاقب الجديدان أما بعد فإن علم الحديث
من أفضل القرب إلى رب العالمين وكيف لا يكون وهو بيان طريق
خير الخلق وأكرم الأولين والآخرين وهذا كتاب اختصرته من
كتاب الإرشاد الذي اختصرته من علوم الحديث للشيخ الإمام الحافظ
المتقن المحقق أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح
رضي الله عنه وأبالغ فيه في الاختصار إن شاء الله تعالى من غير
إخلال بالمقصود وأحرص على إيضاح العبارة وعلى الله الكريم الاعتماد
وإليه التفويض والاستناد الحديث صحيح وحسن وضعيف الأول
الصحيح وفيه مسايل الأولى في حده وهو ما اتصل سنده بالعدول

قرئت الصحيح

الضابطين من غير شذوذ ولا علة وإذا قيل صحيح فهذا معناه
لا أنه مقطوع به وإذا قيل غير صحيح فمعناه لم يصح إسناده والمختار
أنه لا يجزم في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقا وقيل أصحها
الزهري عن سالم عن أبيه وقيل ابن سيرين عن عبيدة عن علي
وقيل الأعمش عن ابرهيم عن علقمة عن ابن مسعود وقيل الزهري
عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي وقيل مالك عن نافع عن ابن عمر
فعلى هذا قيل الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم
الثانية أول مصنف في الصحيح المجرد جمع البخاري ثم مسلم
وهما أصح الكتب بعد القرآن والبخاري أصحهما وأكثرهما فوائد
وقيل مسلم أصح والصواب الأول واختص مسلم بجمع طرق الحديث
في مكان ولم يستوعبا الصحيح ولا التزماه قيل ولم يفتهما منه
الا القليل وأنكر هذا والصواب أنه لم يفت الاصول الخمسة الا اليسير
أعني الصحيحين وسنن ابي داود والترمذي والنسائي وجملة ما في
البخاري سبعة آلاف وما يتان وخمسة وسبعون حديثا بالمكرر
وبحذف المكرر أربعة آلاف ومسلم باسقاط المكرر نحو اربعة

ر
اصح الاسانيد

جملة ما في البخاري
٧٢٧٥
وبحذف المكرر
٤٠٠٠

الضابطر

الآلافي ثم إن الزيادة في الصحيح تعرف من السنن المعتمدة كسنن
أبي داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة والدارقطني
والحاكم البيهقي وغيرها منصوصا على صحته ولا يكفي وجوده
في بعض الكتب المختصرة من شرط الاقتصار على الصحيح واعتنى الحافظ
بضبط الزائد على الصحيح وهو متسامل فما صححه ولم نجد فيه
لغيره من المعتمدين تصحيحا ولا تضعيفا حكمنا بأنه حسن إلا أن
يظهر فيه علة توجب ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابن حبان
ابن حبان والله أعلم **الثالثة** الكتب المخرجة على الصحيحين لم
يلتزم فيها موافقتهما في الألفاظ فحصل فيها تفاوت في اللفظ
والمعنى وكذا رواه البيهقي والبغوي وشيخهما فما لم يرد رواه البخاري
أو مسلم وقع في بعضه تفاوت في المعنى فمرادهم أنهما رويا أصله
ولا يجوز أن ينقل منها حديثا ويقول هو هكذا فيهما إلا أن يقابله
بهما ويقول المصنف أخرجاه بلفظه بخلاف المختصرات من الصحيحين
فإنهم ينقلون فيها ألفاظهما وللكتب المخرجة عليهما فائدتان علو
الإسناد وزيادة الصحيح فإن تلك الزيادات صحيحة لكونها بإسنادهما



**الرابعة** ما رواه بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته
وأما ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر فما كان منه
بصيغة الجزم كقال وفعل وأمر وروى وذكر وحكى
عن فلان كذا فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه
وليس هو بهواه لإدخاله في الكتاب المسوم بالصحيح والله أعلم
**الخامسة** الصحيح أقسام أعلاها ما اتفق عليه البخاري
ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما على شرطهما
ثم على شرط البخاري ثم مسلم ثم صحيح عند غيرهما وإذا
قالوا صحيح متفق عليه أو على صحته فمرادهم اتفاق الشيخين
وذكر الشيخ أن ما رواه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته
والعلم القطعي حاصل فيه وخالفه المحققون والأكثرون
فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر والله أعلم **السادسة** من رأى
في هذه الأزمان حديثا صحيح الإسناد في كتاب أو جزء لم ينص على
صحته حافظ معتمد قال الشيخ لا نحكم بصحته لضعف أهلية
أهل هذه الأزمان والأظهر عندي جواز له لمن تمكن وقوي

مراتب الصحيح

وقال جزم كثيرون وصححه آخرون

معرفته والله اعلم ومن اراد العمل بحديث من كتاب فطريقه ان
ياخذه من نسخة معتمدة قابلها هو او ثقة باصول صحيحة فان قابلها
باصل معتمد محقق اجزأه والله اعلم **النوع الثاني الحسن** قال
الخطابي رحمه الله هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار
الاكثر ويقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء قال الشيخ
فسمان احدهما ما لا يخلو اسناده من مستور لم تتحقق اهليته
وليس مغفلا كثير الخطاء ولا ظهر منه سبب مفسق ويكون متن
الحديث معروفا برواية مثله او نحوه من وجه آخر الثاني ان يكون
راويه مشهورا بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة الصحيح لقصوره
في الحفظ والاتقان وهو مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرا ثم الحسن
كالصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه في القوة ولهذا ادرجته في
نوع الصحيح والله اعلم وقولهم حديث حسن الاسناد او صحيحه
دون قولهم حديث صحيح او حسن لانه قد يصح او يحسن الاسناد دون
المتن لشذوذ او علة فان اقتصر على ذلك حافظ معتمد فالظاهر صحة
المتن وحسنه وامّا قول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح فمعناه روي

قوله حسن الاسناد وصحيح الاسناد دون قولهم صحيح او حسن

المسانيد

باسنادين احدهما يقتضي الصحة والآخر الحسن وأمّا تقسيم البغوي
احاديث المصابيح الى حسان وصحاح مريدا بالصحاح ما في الصحيحين
وبالحسان ما في السنن فليس بصواب لان في السنن الصحيح والحسن
والضعيف والمنكر **فروع** احدها كتاب الترمذي اصل في معرفة
الحسن وهو الذي شهره وتختلف النسخ منه في قوله حسن او حسن
صحيح ونحوه فينبغي ان يعتني بمقابلة اصلك باصول معتمدة ويعتمد
ما اتفقت ومن مظانه سنن ابي داود فقد جاء عنه انه يذكر فيه الصحيح
وما يشبهه ويقاربه وما كان فيه وهن شديد بينه ومالم يذكر فيه شيئا
صالح فعلى هذا ما وجدناه في كتابه مطلقا ولم يصححه غيره من المعتمدين
ولا ضعفه فهو حسن عند ابي داود واما مسند احمد بن حنبل وابي
داود الطيالسي وغيرهما من المسانيد فلا يلتحق بالاصول الخمسة وما
أشبهها في الاحتجاج بها والركون الى ما فيها والله اعلم الثاني اذا
كان راوي الحديث متاخرا عن رتبة الحافظ الضابط مشهورا بالصدق
والستر فروى حديثه من وجه قوي وارتفع من الحسن الى الصحيح والله اعلم
الثالث اذا روى الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم ان يحصل من مجموعها

لا يعني مسند احمد بن حنبل والطيالسي ونحوهما بالاصول الخمسة

حسان نسم احاديث المصابيح الى صحاح ليعمد بصواب

بل ما كان ضعفه لضعف حفظ رواية الصدوق الأمين
زال بمجيئه من وجه آخر وأما الضعف لفسق الراوي فلا يوثر
فيه موافقة غيره والله أعلم **النوع الثالث** الضعيف هو
ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن وينفاوت كصحة الصحيح
ومنه ما له لقب خاص كالموضوع والشاذ وغيرهما
**النوع الرابع المسند** قال الخطيب هو عند أهل الحديث
ما اتصل سنده إلى منتهاه وأكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي
صلى الله عليه وسلم دون غيره وقال ابن عبد البر هو ما جاء
عن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة متصلا كان أو منقطعا وقال
الحاكم وغيره لا يستعمل الا في المرفوع المتصل **النوع الخامس**
**المتصل** ويسمى الموصول وهو ما اتصل اسناده مرفوعا كان
او موقوفا على من كان **النوع السادس المرفوع** هو ما أضيف
إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقه على غيره
متصلا كان او منقطعا وقيل هو ما أخبر به الصحابي عن فعل
النبي صلى الله عليه وسلم او قوله **النوع السابع الموقوف**

هو المروي

هو المروي عن الصحابة قولا لهم أو فعلا أو نحوه متصلا كان او منقطعا
ويستعمل في غيرهم مقيدا فيقال وقفه فلان على الزهري ونحوه
وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر
وعند المحدثين كلاهما يسمى اثرا **فروع** أحدها قول الصحابي
كنا نقول أو نفعل كذا إن لم يضفه الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم
فهو موقوف وإن اضافه فالصحيح انه مرفوع وقال الامام الاسماعيلي
موقوف والصواب الأول ولذا قولهم كنا لا نرى بأسا بكذا في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وهو فينا او بين اظهرنا او كانوا يقولون
او يفعلون او لا يرون بأسا بكذا في حياته صلى الله عليه وسلم فكله مرفوع
ومن المرفوع قول المغيرة كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون
بابه بالأظافير **الثاني** قول الصحابي أمرنا بكذا او نهينا عن كذا أو
من السنة كذا أو أمر بلال أن يشفع الأذان وما اشبهه كله مرفوع
على الصحيح الذي قاله الجمهور وقيل ليس بمرفوع ولا فرق بين قوله في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده **الثالث** اذا قيل في الحديث عند ذكر
الصحابي يرفعه أو ينميه أو يبلغ به أو رواية كحديث الأعرج عن ابي

يسمى حراسان الموقوف بالاثر والمرفوع بالخبر

هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين فكل هذا وشبهه مرفوع
عند أهل العلم واذا قيل عند التابعي يرفعه فمرفوع مرسل واما
قول من قال تفسير الصحابي مرفوع فذلك تفسير يتعلق بسبب
نزول آية أو نحوه وغيره موقوف والله اعلم

**النوع الثامن المقطوع** وجمعه المقاطع والمقاطيع وهو الموقوف على التابعي قولا
له أو فعلا واستعمله الشافعي ثم الطبراني في المنقطع

**النوع التاسع المرسل** اتفق على ما أطوابف ان قول التابعي الكبير قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا أو فعله يسمى مرسلا فان انقطع قبل التابعي واحد
أو اكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين لا يسمى مرسلا بل يختص
المرسل بالتابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان سقط قبله واحد
فهو منقطع وان كان اكثر فمعضل ومنقطع والمشهور في الفقه
والأصول ان الكل مرسل وبه قطع الخطيب وهذا اختلاف في الاصطلاح
والعبارة واما قول الزهري وغيره من صغار التابعين قال النبي
صلى الله عليه وسلم فالمشهور عند من خصه بالتابعي انه مرسل كالكبير
وقيل ليس بمرسل بل منقطع واما إذا قال فلان عن رجل عن

فلان

ارسل

فلان فقال الحاكم منقطع ليس مرسلا وقال غيره مرسل والله أعلم
ثم المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين والشافعي وكثير من
الفقهاء واصحاب الأصول وقال مالك وابو حنيفة في طائفة صحيح
فان صح مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر مسندا أو مرسلا من أخذ عن
غير رجال الاول كان صحيحا ويتبين بذلك صحة المرسل وانهما صحيحا
لو عارضهما صحيح من طريق صححناها عليه اذا تعذر الجمع هذا كله
في غير مرسل الصحابي فانه مرسله فمحكوم بصحته على المذهب الصحيح وقيل
انه كمرسل غيره الا أن تتبين الرواية عن غير صحابي والله اعلم

**النوع العاشر المنقطع** الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخطيب
وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين ان المنقطع ما لم يتصل اسناده
على اي وجه كان انقطاعه واكثر ما يستعمل في رويته من دون التابعي
عن الصحابي كمالك عن ابن عمر وقيل هو ما اختل فيه رجل قبل التابعي
محذوفا كان أو مبهما كرجل وقيل هو ما روي عن تابعي أو من دونه
قولا له أو فعلا وهذا غريب ضعيف

**النوع الحادي عشر المعضل**
هو بفتح الضاد يقولون اعضله فهو معضل وهو ما سقط من اسناده اثنان

فاكثر ويسمى منقطعا ويسمى مرسلا عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم وقيل
إن قول الراوي بلغني كقول مالك بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته يسمى معضلا عند
أصحاب الحديث وإذا روى تابع التابعي عن التابعي حديثا وقفه عليه
وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل فهو معضل فروع احدها
الإسناد المعنعن وهو فلان عن فلان قيل انه مرسل والصحيح الذي
عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل
بشرط أن لا يكون المعنعن مدلسا وبشرط لقاء بعضهم بعضا وفي اشتراط
ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف منهم
من لم يشترط شيأ من ذلك وهو مذهب مسلم بن الحجاج ادعى الاجماع
فيه ومنهم من شرط اللقا وحده وهو قول البخاري وابن المديني
والمحققين ومنهم من شرط الصحبة ومنهم من شرط معرفته بالرواية
عنه وكثر في هذه الاعصار استعمال عن في الاجازة فاذا قال احدهم
قرأت على فلان عن فلان فمراده أنه رواه عنه بالاجازة والله اعلم
الثاني اذا قال حدثنا الزهري أن ابن المسيب حدثه بكذا أو قال

طول م

قال



قال قال ابن المسيب كذا أو فعل كذا أو كان ابن المسيب يفعل
وشبه ذلك فقال احمد وجماعة لا يلحق ان وشبهها بعن بل يكون
منقطعا حتى يبين السماع وقال الجمهور إن كعن ومطلقه محمول
على السماع بالشرط المتقدم والله أعلم الثالث التعليق الذي
يذكره الحميدي وغيره في أحاديث من كتاب البخاري وسبقهم
باستعماله الدارقطني وصورته أن يحذف من أول الإسناد
واحد فأكثر وكأنه ماخوذ من تعليق الجدار لقطع الاتصا
واستعماله بعضهم في حذف كل الإسناد كقوله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم او قال ابن عباس أو عطا او غيره كذا وهذا
التعليق له حكم الصحيح كما تقدم في نوع الصحيح ولم يستعملوا
التعليق في غير صيغة الجزم كيروي عن فلان كذا او يقال عنه
ويذكر ويحكى وشبهها بل خصوا به صيغة الجزم كقال
وفعل وأمر ونهى وذكر وحكى ولم يستعملوه فيما سقط وسط إسناده
والله اعلم الرابع إذا روى بعض الثقاة الضابطين الحديث مرسلا
وبعضهم متصلا أو بعضهم موقوفا وبعضهم مرفوعا أو وصله هو في

ل ١

وقف وأرسله او رفعه في وقت فالصحيح لمن وصله أو رفعه
سواء كان المخالف له مثله او اكثر لان ذلك زيادة بصفة
وهي مقبولة ومنهم من قال الحكم لمن أرسله أو وقفه
الخطيب وهو قول أكثر المحدثين وعن
للأكثر وبعضهم للأحفظ وعلى هذا لو أرسله او
الأحفظ لا يقدح الرفع والوصل في عدالة راويه
يقدح فيه وصله وما أرسل الحفاظ والله اعلم **النوع**
**الثاني عشر التدليس** هو قسمان الأول **تدليس الإسناد**
بأن يروي عمن عاصره ما لم يسمعه منه موهما سماعه قائلا
قال فلان او عن فلان ونحوه وربما لم يسقط شيخه واسقط
غيره ضعيفا او صغيرا تحسينا للحديث **الثاني تدليس الشيوخ**
بأن يسمي شيخه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف
أما الأول فمكروه جدا ذمه اكثر العلماء ثم قال فريق منهم من
عرف به صار مجروحا وحامدو الرواية وان بين السماع والتصريح
التفصيل فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل وما بينه





فيه كسمعت وحدثنا وأخبرنا وشبهها فمقبول محتج به وفي الصحيحين
وغيرهما من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانين وغيرهم وهذا
الحكم جار فيمن دلس مرة وما كان في الصحيحين وشبهها عن المدلسين
بعن محمول على ثبوت السماع من جهة أخرى وأما الثاني فكراهته
أخف من شبهها تو غير طرق معرفته ويختلف الحال في كراهته
باختلاف غرضه ككون المعنعن السمعة ضعيفا أو صغيرا أو متأخر
الوفاة او سمع منه كثيرا فامتنع من تكراره على صورة ويسمح الخطيب
وغيره بهذا والله اعلم **النوع الثالث عشر الشاذ** هو عند
الشافعي وجماعة من علماء الحجاز ما روى الثقة مخالفا لرواية
الناس لا أن يروي ما لا يروي غيره قال الخليلي والذي عليه
حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له الا إسناد واحد يستبد
به ثقة او غيره فما كان عن غير ثقة فمتروك وما كان عن ثقة توقف
فيه ولا يحتج به وقال هو ما انفرد به ثقة وليس له أصل بمتابع
وما ذكراه مشكل بافراد العدل الضابط لحديث إنما الأعمال
بالنيات والنهي عن بيع الولاء وغير ذلك مما في الصحيحين فالصحيح

الحاكم

التفصيل فإن كان مفرده مخالفا أحفظ منه وأضبط كان
شاذا مردودا وإن لم يخالف فإن كان عدلا حافظا موثقا
بضبطه كان مفرده صحيحا وإن لم يوثق بضبطه ولم يبعد
عن درجة الضابط كان حسنا وإن بعد كان [illegible]
مردودا فالحاصل أن الشاذ المردود هو [illegible]
والفرد الذي ليس في راويه من التقة والضبط ما يجبر تفرده
والله أعلم النوع الرابع عشر المنكر قال الحافظ البرذعي
هو الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه وكذا اطلقه كثيرون
والصواب فيه التفصيل الذي تقدم في الشاذ فاعتبره بمعناه
والله أعلم النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات
والشواهد هذه أمور يتعرفون بها حال الحديث فمثال
الاعتبار أن يروي حماد مثلا حديثا لا يتابع عليه عن أيوب عن
ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل رواه
ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فإن لم يوجد فثقة غير ابن سيرين
عن أبي هريرة وإلا فصحابي غير أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

فإن



فأي ذلك وجد علم أن له أصلا يرجع إليه وإلا فلا والمتابعة أن يروي
عن أيوب غير حماد وهي المتابعة التامة أو عن ابن سيرين غير
أيوب أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين أو عن النبي صلى الله عليه وسلم
صحابي آخر وكل هذا يسمى متابعة وتقصر عن الأولى بحسب
بعدها منها ويسمى الشاهد متابعة وإن كان بالمعنى والشاهد أن يروي حديث آخر بمعناه
ولا يسمى هذا متابعة وإذا قالوا تفرد به أبو هريرة أو ابن سيرين
أو أيوب أو حماد كان مشعرا بانتفاء المتابعات وإذا انتفت فحكمه
ما سبق في الشاذ ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية
من لا يحتج به ولا يصلح لذلك كل ضعيف والله أعلم النوع
السادس عشر معرفة زيادات الثقات وحكمها
هو قسم لطيف يستحسن العناية به ومذهب الجمهور من الفقهاء
والمحدثين قبولها مطلقا وقيل لا تقبل مطلقا وقيل تقبل إن
زادها غير من رواه ناقصا ولا تقبل ممن رواه مرة ناقصا وقسمه
الشيخ أقساما أحدها زيادة تخالف التقات فترد كما سبق الثاني
ما لا مخالفة فيه كتفرد ثقة بحديث فيقبل قال الخطيب

باتفاق العلماء الثالث زيادة لفظة في حديث لم يذكرها
رواية كحديث جعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا انفرد أبو مالك
الأشجعي فقال وتربتها طهورا فهذا يشبه الأول ويشبه
الثاني كذا قال الشيخ والصحيح قبول هذا الأخير وسئل الشيخ
أيضا بزيادة مالك في حديث الفطرة من المسلمين ولا يصح التمثيل
به فقد وافق مالكا عمر بن نافع والضحاك بن عثمان والله أعلم

**النوع السابع عشر معرفة الافراد** تقدم مقصوده
فالفرد قسمان أحدهما فرد عن جميع الرواة وتقدم والثاني
بالنسبة إلى جهة كقولهم تفرد به أهل مكة أو الشام أو فلان
عن فلان أو أهل البصرة عن أهل مكة ونحو هذا ولا يقتضي هذا
ضعفه إلا أن يراد بتفرد المدنيين انفراد واحد منهم فيكون
كالقسم الأول والله أعلم **النوع الثامن عشر المعلل** ويسمونه
المعلول وهو أخفى هذا النوع من أجلها يتمكن منه أهل الحفظ
والخبرة والفهم الثاقب والعلة عبارة عن سبب غامض قادح مع أن
الظاهر السلامة منه وتطرق إلى الاسناد الجامع شروط الصحة ظاهرا

وتدرك بتفرد الراوي ومخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف
على وهم بإرسال أو وقف أو دخول حديث في حديث أو غير ذلك
فحينئذ يعلل على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف
والطريق إلى معرفته جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته
وضبطهم واتقانهم وكثرة التعليل بالإرسال بأن يكون
راويه أقوى ممن وصل وتقع العلة في الاسناد وهو الأكثر وقد
تقع في المتن وما وقع في الإسناد قد يقدح فيه وفي المتن
كالإرسال والوقف وقد يقدح في الاسناد خاصة ويكون
المتن معروفا صحيحا كحديث يعلى بن عبيد عن الثوري عن عمرو بن
دينار وقد تطلق العلة على غير مقتضاها الذي قدمناه ككذب
الراوي وغفلته وسوء حفظه ونحوها من أسباب ضعف الحديث
وسمى الترمذي الشاذ علة وأطلق بعضهم العلة على مخالفة
لا تقدح كإرسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح
صحيح معلل كما قيل منه صحيح شاذ والله أعلم **النوع التاسع**
**عشر المضطرب** هو الذي يروى على أوجه مختلفة متقاومة

حديث ابن عباس أن عمان بالخيار ما لم يتفرقا
حديث ابن عباس هو عبد الله بن عباس

فإن رجحت إحدى الروايتين على الأخرى بحفظ راويها أو
كثرة صحبته المروي عنه او غير ذلك فالحكم للراجحة
ولا يكون مضطربا والاضطراب موجب ضعف الحديث
لإشعاره بعدم الضبط ويقع في الاسناد تارة وفي المتن
أخرى وربما من راوٍ واحد او جماعة والله اعلم النوع العشرون
المدرج هو اقسام أحدها مدرج في حديث النبي صلى
الله عليه وسلم بأن يذكر الراوي عقيبه كلاما لنفسه
او لغيره فيرويه من بعده متصلا فيتوهم أنه من الحديث
الثاني أن يكون عنده متنان بإسنادين فيرويهما بأحدهما
الثالث أن يسمع حديثا من جماعة مختلفين في اسناده
أو متنه فيرويه عنهم باتفاق وكله حرام وصنف فيه
الخطيب كتابا شفى وكفى والله اعلم النوع الحادي والعشرون
الموضوع هو المختلق المصنوع وشر الضعيف ويحرم روايته
مع العلم به في أي معنى كان إلا مبينا ويعرف الوضع باقرار
واضعه أو معنى اقراره أو قرينة في الراوي والمروي فقد وضعت

احاديث

نبهنا

نقد وضعت أحاديث يشهد بوضعها ركاكة لفظها ومعا
وقد اكثر جامع الموضوعات في كتابه مجلدتين أعني ابا الفرج
ابن الجوزي فذكر كثيرا مما لا دليل على وضعه بل هو ضعيف
والواضعون اقسام اعظمهم ضررا قوم ينسبون الى الزهد
وضعوه حسبة في زعمهم فتقبل موضوعاتهم ثقة بهم وجوزت
الكرامية الوضع في الترغيب والترهيب وهو خلاف اجماع
المسلمين الذين يعتد بهم ووضعت الزنادقة جملا فبين
جهابذة الحديث أمرها ولله الحمد وربما أسند الواضع
كلاما لنفسه أو لبعض الحكماء وربما وقع في شبهه الوضع
بغير قصد ومن الموضوع الحديث المروي عن أبي بن كعب في
فضل القرآن سورة سورة وقد أخطأ من ذكره من المفسرين
والله أعلم النوع الثاني والعشرون المقلوب هو نحو
حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه وقلب أهل بغداد
على البخاري مائة حديث امتحانا فردها على وجوهها فاذعنوا
بفضله والله أعلم فرع إذا رأيت حديثا باسناد ضعيف فلك

اد

أن تقول هو ضعيف بهذا الإسناد ولا تقل ضعيف المتن بمجرد ضعف
ذلك الإسناد إلا أن يقول إمام أنه لم يرو من وجه صحيح أو أنه حديث
ضعيف مفسرا ضعفه فإن أطلق فيه كلام يأتي فسر بيان وإذا
أردت رواية الضعيف بغير إسناد فلا تقل قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا أو ما أشبهه من صيغ الجزم بل قل روي كذا
أو بلغنا كذا أو ورد أو جاء أو نقل أو ما أشبهه وكذا ما يشك
في صحته ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد
ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه
في غير صفات الله تعالى والأحكام كالحلال والحرام وغيرها
وذلك كالقصص وفضائل الأعمال والمواعظ وغيرها مما لا تعلق له
بالعقايد والأحكام والله أعلم **النوع الثالث والعشرون**
**صفة من تقبل روايته وما يتعلق به** فيه مسايل أحدها
أجمع الجماهير من أيمة الحديث والفقه أنه يشترط فيه أن يكون
عدلا ضابطا بأن يكون مسلما بالغا عاقلا سليما من أسباب الفسق وخوارم
المروءة متيقظا حافظا إن حدث من حفظه ضابطا لكتابه إن حدث

منه

زاعي

منه عالما بما يحيل المعنى إن روى به ○ **الثانية** تثبت العدالة
بتنصيص عدلين عليها أو بالاستفاضة فمن اشتهرت عدالته بين
أهل العلم وشاع الثناء عليه بها كفى فيها كمالك والثوريين والأوزاعي
والشافعي وأحمد وأشباههم ونوسع ابن عبد البر فيه فقال
كل حامل علم معروف العناية محمول أبدا على العدالة يتبين جرحه
وقوله هذا غير مرضي ○ **الثالثة** يعرف ضبطه بموافقته
الثقات المتقنين غالبا ولا تضر مخالفته النادرة فإن كثرت
اختل ضبطه ولم يحتج به ○ **الرابعة** يقبل التعديل من غير ذكر
سببه على الصحيح المشهور ولا يقبل الجرح الا مبينا السبب وأما كتب الجرح
والتعديل التي لا يذكر فيها سبب الجرح ففايدتها التوقف فيمن
جرحوه فإن بحثنا عن حاله وانزاحت عنه الريبة وحصلت الثقة به
قبلنا حديثه كجماعة في الصحيحين بهذه المثابة ○ **الخامسة**
الصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد وقيل لا بد من اثنين وإذا
اجتمع فيه جرح وتعديل فالجرح مقدم وقيل إن زاد المعدلون
قدم التعديل ○ وإذا قال حدثني الثقة أو نحوه لم يكتف به على الصحيح

وقيل يكتفى ان كان القائل عالما كفى فى حق موافقه فى
بعض المحققين واذا اروى العدل عمن سماه لم يكن تعديلا
الاكثرين وهو الصحيح وقيل هو تعديل وعمل العا
وفق حديث رواه ليس حكما بصحته ولا خالفه فا
ولا فى راويه والله اعلم **السادسة** رواية
وباطنا لا تقبل عند الجماهير ورواية المستور وهو
بعض خفى الباطن يحتج بها من رد الاول وهو قول بعض الشا
الشيخ يشبه ان يكون العمل على هذا فى كثير من كتب الحديث فى
من الرواة تقادم العهد بهم وتعددت خبرتهم باطنا واما مجهول
العين فقد لا يقبله بعض من يقبل مجهول العدالة ثم من رد
عنه عدلان عينا ارتفعت جهالة عينه قال الخطيب المجهول
عند اهل الحديث من لم يعرفه العلماء ولا يعرف حديثه
الا من جهة واحد واقل ما ترتفع الجهالة رواية اثنين مشهورين
ونقل ابن عبد البر عن اهل الحديث نحوه قال الشيخ رد على الخطيب
قد روى البخاري عن مرداس الاسلمي ومسلم عن ربيعة بن كعب الاسلمي ولم يرو

عنهما



غير واحد والخلاف فى ذلك متجه كالاكتفاء بتعديل واحد
والصواب نقل الخطيب والاصح الرد عليه بمرداس وربيعة فانهما صحابا
وان الصحابة كلهم عدول **فرع** يقبل تعديل العبد والمرأة
والاعمى ومن عرف عينه وعدالته وجهل اسمه احتج به واذا قال
اخبرنى الثقة او قالا اخبرنا وهما عدلان احتج به فان جهل عدالة احدهما او قال
اخبرنى من لا اتهم لم يحتج به **السابعة** من كفر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق
والاكثرون على انه لا يكفر فقيل لا يحتج به مطلقا وقيل يحتج به ان لم يكن ممن
يستحل الكذب فى نصرة مذهبه او لاهل مذهبه وحكى عن الشافعى
وقيل يحتج به ان لم يكن داعية الى بدعته ولا يحتج به ان كان داعية
وهذا هو الاظهر الاعدل وقول الكثير او الاكثر وضعف الاول
باحتجاج صاحبى الصحيحين وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة
**الثامنة** تقبل رواية التائب من الفسق الا الكذب فى حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلا يقبل ابدا وان حسنت طريقه كذا قاله احمد بن حنبل
والحميدى شيخ البخارى والصيرفى الشافعى قال الصيرفى كل من اسقطنا خبره
لم نعد لقبوله بتوبة ومن ضعفناه لم نقوه بعده بخلاف الشهادة وقال السمعانى

من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه
وكل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ولا يقوى الفرق
بينه وبين الشهادة ○ التاسعة إذا روى حديثا ثم نفاه المثبت
فالمختار أنه إن كان جازما بنفيه بأن قال ما رويته ونحوه وجب رده
ولا يقدح في باقي روايات الراوي عنه فان قال لا اعرفه أو لا أذكره
أو نحوه لم يقدح فيه ومن روى حديثا ثم نسيه جاز العمل به على
الصحيح وهو قول الجمهور من الطوائف خلافا لبعض الحنفية ○ يخالف
هذا كراهة الشافعي وغيره الرواية عن الاحياء والله اعلم العاشرة
من أخذ على التحديث أجرا لا تقبل روايته عند أحمد وإسحق
وأبي حاتم وتقبل عند أبي نعيم الفضل وعلي بن عبد العزيز وآخرين
وأفتى الشيخ أبو اسحق الشيرازي بجوازها لمن امتنع عليه الكسب
لعياله بسبب التحديث ○ الحادية عشرة لا تقبل رواية من عرف
بالتساهل في سماعه أو اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في السماع أو
محدث ليس له أصل صحيح أو عرف بقبول التلقين في الحديث أو كثرة
السهو في روايته إذا لم يحدث من أصل أو كثرة الشواهد والمناكير

×

×

في حديثه فقال ابن المبارك وأحمد والحميدي وغيرهم من غلط
في حديث فبين له فاصر على روايته سقطت روايته وهذا صحيح
يظهر أنه أصر عنادا أو نحوه ○ الثانية عشرة أعرض الناس
هذه الأزمان عن اعتبار مجموع الشروط المذكورة لكون المقصود
صار اتقاء سلسلة الاسناد المختص بالامة فالمعتبر ما يليق بالمقصود
وهو كون الشيخ مسلما بالغا عاقلا غير متظاهر بفسق أو خرم مروءة
ضابطا بوجود سماعه مثبتا بخط غير متهم وبروايته من أصل
موافق لأصل شيخه وقد قال نحو ما ذكرناه الحافظ أبو بكر البيهقي ○
الثالثة عشرة في الفاظ الجرح والتعديل قدرتبها ابن أبي حاتم
فأحسن فالفاظ التعديل مراتب أعلاها ثقة أو متقن أو ثبت أو
حجة أو عدل حافظ أو ضابط ○ الثانية صدوق أو محله الصدق
أو لا بأس به قال ابن أبي حاتم هو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي
المنزلة الثانية وهو كما قال لأن هذه العبارة لا تشعر بالضبط
فيعتبر حديثه على ما تقدم وعن يحيى بن معين اذا قلت لا بأس به
فهو ثقة ولا يقاوم قوله عن نفسه نقل ابن أبي حاتم عن أهل الفن ○

الثالثة شيخ فيكتب وينظره الرابعة صالح الحديث يكتب للاعتبار
واما الفاظ الجرح فمراتب فاذا قالوا ليّن الحديث كتب حديثه
وينظر اعتبارا واذا قال الدارقطني اذا قلت ليّن لم يكن ساقطا
ولكن مجروح بشيء لا يسقط عن العدالة وقولهم ليس بقوي
يكتب حديثه وهو دون ليّن واذا قالوا ضعيف الحديث فدون
ليس بقوي ولا يطرح بل يعتبر به واذا قالوا متروك الحديث
او داهية او كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه ومن الفاظهم
فلان روى عنه الناس وسط مقارب الحديث مضطرب لا
يحتج به مجهول لا شيء ليس بذاك القوي فيه
او في حديثه ضعف ما اعلم به بأسا ويستدل على معانيها
بما تقدم والله اعلم

## النوع الرابع والعشرون كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه

تقبل شهادة المسلم البالغ
ما تحمله قبلهما ومنع الثاني قوم فاخطؤا قال جماعة من العلماء
يستحب ان يبتدئ بسماع الحديث بعد ثلاثين سنة وقيل بعد
عشرين والصواب في هذه الازمان التبكير به من حين يصح سماعه

وكتبه وتقييده حين يتأهل له ويختلف باختلاف الاشخاص ونقل
القاضي عياض رحمه الله ان اهل الصنعة حدوا اول زمن يصح
فيه السماع بخمس سنين وعلى هذا استقر العمل والصواب اعتبار التمييز
فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع والا فلا
وروي نحو هذا عن موسى بن هارون واحمد بن حنبل

## بيان اقسام طرق تحمل الحديث

ومجامعها ثمانية اقسام الاول
سماع لفظ الشيخ وهو املاء وغيره من حفظه ومن كتاب وهو ارفع
الاقسام عند الجماهير قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز
في هذا للسامع ان يقول في روايته حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت
فلانا وقال لنا وذكر لنا قال الخطيب ارفعها سمعت ثم حدثنا
وحدثني ثم اخبرنا وهو كثير في الاستعمال وكان هذا قبل ان يشيع
تخصيص اخبرنا بالقراءة على الشيخ قال ثم انبانا ونبانا وهو
قليل في الاستعمال قال الشيخ حدثنا واخبرنا ارفع من سمعت
من جهة اذ ليس في سمعت دلالة ان الشيخ رواه اياه بخلافهما
واما قال لنا فلان او ذكر لنا فلان فحدثنا غير انه لا يقال في سماع المذا

وهو به أشبه من حدثنا وأوضع العبارات قال أو ذكر من غير
لي اولنا وهو ايضا محمول على السماع اذا عرف اللفا على ما تقدم
في نوع المعضل لا سيما إن عرف انه لا يقول قال الا فيما سمعه
منه وخص حمله على السماع به والمعروف انه ليس بشرط ه
الثاني القراءة على الشيخ ويسميها اكثر المحدثين عرضا سواء قرأت
أو قرأ غيرك وانت تسمع من كتاب أو حفظ حفظ الشيخ أم لا إذا
أمسك اصله هو أو ثقة وهي رواية صحيحة بلا خلاف في جميع ذلك
إلا ما حكي عن بعض من لا يعتد به واختلفوا في مساواتها
للسماع من لفظ الشيخ ورجحانه عليها ورجحانها عليه فحكي
الأول عن مالك وأصحابه وأشياخه ومعظم علماء الحجاز والكوفة
والبخاري وغيرهم والثاني عن جمهور أهل الشرق وهو الصحيح
والثالث عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما ورواية عن
مالك والأحوط في الرواية بها قرأت على فلان أو قرئ عليه
وانا اسمع فأقر به ثم عبارات السماع مقيدة كحدثنا او اخبرنا
قرأه عليه وأنشدنا في الشعر قراءة عليه ه ومنع إطلاق حدثنا وأخبرنا

ابن المبارك



ابن المبارك ويحيى بن يحيى وأحمد والنسائي وغيرهم وجوزها
طائفة قال انه مذهب الزهري ومالك وابن عيينة
ويحيى القطان والبخاري وجماعات من المحدثين ومعظم الحجا
زيدين
والكوفيين ومنهم من اجاز فيها سمعت ومنعت طائفة حدثنا
وأجاز أخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه ومسلم
ابن الحجاج وجمهور أهل الشرق وقيل إنه مذهب أكثر المحدثين
وروي عن ابن جريج والأوزاعي وابن وهب وروي النسائي ايضا
وصار هو الشايع الغالب على أهل الحديث ه فرع الأول
إذا كان أصل الشيخ حال القراءة بيد موثوق به مراعى لما
يقرأ أهل له فإن حفظ الشيخ ما يقرأ فهو كإمساكه أصله
وأولى وإن لم يحفظه فقيل لا يصح السماع والصحيح المختار
الذي عليه العمل أنه صحيح فإن كان بيد القاري الموثوق
بدينه ومعرفته فاولى بالتصحيح ومتى كان الأصل بيد غير
موثوق به لم يصح السماع إن لم يحفظه الشيخ الثاني إذا قرا
على الشيخ قايلا اخبرك فلان أو نحوه والشيخ مصغ اليه فاهم له

قطع

غير منكر صح السماع وجازت الرواية ولا يشترط نطق الشيخ
على الصحيح الذي به جماهير أصحاب الفنون وشرط بعض
الشافعيين والظاهريين نطقه وقال ابن الصباغ الشاب
ليس له أن يقول حدثني وله أن يعمل به وأن يرويه قائلا قرئ
عليه وهو يسمع الثالث قال الحاكم الذي اختاره وعهدت عليه
اكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما سمعه وحده من
لفظ الشيخ حدثني ومع غيره حدثنا وما قرئ عليه أخبرني
وما قرئ عليه بحضرته أخبرنا وروى نحوه عن ابن وهب وهو
حسن فان شك فالاظهر ان يقول حدثني او يقول أخبرني لا
حدثنا وأخبرنا وكل هذا مستحب باتفاق العلماء ولا يجوز ابدال
حدثنا باخبرنا او عكسه في الكتب المؤلفة وما سمعته من لفظ
المحدث فهو على الخلاف في الرواية بالمعنى ان كان قابلا يجوز
اطلاق كليهما والا فلا يجوز الرابع اذا سمع السامع او المستمع
حال القراءة قال ابراهيم الحربي وابن عدي والاستاذ ابو اسحق
الاسفرايني الشافعي لا يصح السماع وصححه الحافظ موسى بن هرون الحمال

والجمهور



وآخرون وقال أبو بكر الصبغي الشافعي يقول حضرت ولا يقول
اخبرنا والصحيح التفصيل فان فهم المقر وصح والا لم يصح وتجري
هذه الخلاف فيما اذا حدث الشيخ أو الشامع او افرط القارئ
في الاسراع او همهم او بعد بحيث لا يفهم والظاهر انه يعفى
عن نحو الكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز للسامعين رواية
ذلك الكتاب وان كتب لأحدهم كتب سمعه مني واجزت له
روايته كان افعله بعضهم ولو عظم مجلس الملي فبلغ عنه المستملي
فذهب جماعة من المتقدمين وغيرهم الى انه يجوز لمن سمع المستملي
أن يروي ذلك عن الملي والصواب الذي قاله المحققون انه لا يجوز
ذلك وقال احمد في الحرف بدغمه الشيخ فلا يفهم وهو معروف
وارجو ان يضيق روايته عنه وقال في الكلمة يستفهم من
المستملي ان كانت مجتمعا عليها فلا باس وعن خلف بن سالم منع ذلك
الخامس يصح السماع من وراء حجاب اذا عرف صوته ان حدث
بلفظه او حضوره بمسمع منه ان قرئ عليه ويكفي في المعرفة خبر
ثقة وشرط شعبة رؤيته وهو خلاف الصواب وقول الجمهور

السادس إذا قال المسموع عنه بعد السماع لا ترو عني أو
رجعت عن اخبارك ونحو ذلك غير مسند ذلك إلى خطاء
أو شك وخبرة لكم بمنع روايته ولو خص بالسماع قوما فسمع
غيرهم بغير علمه جاز لهم الرواية عنه ولو قال أخبركم ولا
أخبرهم لا نا لم نصر قاله الأستاذ أبو اسحق القسم الثالث
الإجازة وهي أضرب الأول أن يجيز معينا لمعين كأجزتك
البخاري أو ما اشتملت عليه فهرستي وهذا أعلى أضربها
المجردة عن المناولة والصحيح الذي قاله الجمهور من الطوائف
واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها وأبطلها جماعات
من الطوائف وهو احدى الروايتين عن الشافعي وقال بعض الظاهرية
ومتابعيهم لا يعمل بها كالمرسل وهذا باطل الضرب الثاني
يجيز معينا غير كأجزتك مسموعاتي فالخلاف فيه أقوى والكثير
والجمهور من الطوائف جوزوا الرواية واوجبوا العمل بها الثالث
يجيز غير معين بوصف العموم كأجزت للمسلمين أو كل أحد أو اهل
زماني وفيه خلاف للمتأخرين فان قيد بوصف حاص فاقرب

الجواز



فاقرب إلى الجواز ومن المجوزين القاضي أبو الطيب والخطيب
وابو عبد الله بن مندة وابن عتاب والحافظ ابو العلا واخر
قال الشيخ ولم يسمع عن أحد يقتدى به الرواية بهذه قلت
الظاهر من كلامهم تصحيحها جواز الرواية بها وهذا مقتضى صحتها
واي فايدة لها غير الرواية بها الرابع اجازة مجهول أو له
كأجزت لك كتاب السنن وهو يروي كتابي السنن أو أجزت لمحمد بن
خالد الدمشقي وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم وهي
باطلة فان أجاز لجماعة مسمين في الاستجازة أو غيرها ولم يعتبرهم
بأعيانهم ولا أنسابهم ولا عددهم ولا تصفحهم صحت الإجازة كسماع
منه في مجلسه في هذا الحال واما أجزت لمن يشاء فلان او نحو
هذا ففيه جهالة وتعليق فالأظهر بطلانه وبه قطع القاضي
ابو الطيب الشافعي وصححه ابن الفرا الحنبلي وابن عمروس المالكي
ولو قال اجزت لمن يشاء الإجازة فهو كأجزت لمن يشاء فلان
والكثير جهالة فلو قال اجزت لمن يشاء الرواية عني فأولى بالجواز
لأنه تصريح بمقتضى الحال ولو قال اجزت لفلان كذا إن شاء وا

عليهم

يشه

عني اولك إن شئت أو أحببت أو أردت فالأظهر جوازه
الخامس الإجازة للمعدوم كأجزت لمن يولد لفلان واختلف
المتأخرون في صحتها فإن عطفه على موجود كأجزت لفلان
ومن يولد له أولك ولعقبك ما تناسلوا فأولى بالجواز
وفعل الثاني من المحدثين ابو بكر بن أبي داود وأجاز الخطيب
الأول وحكاه عن القراء وابن عمروس وابطلها القاضي
ابو الطيب وابن الصباغ الشافعيان وهو الصحيح الذي
ينبغي غيره واما الإجازة للطفل الذي لا يميز فصحيحة
على الصحيح الذي قطع به القاضي ابو الطيب والخطيب خلافا
لبعضهم السادس اجازة ما لم يتحمله المجيز بوجه ليرويه
المجاز اذا تحمله المجيز قال القاضي عياض لم من تكلم فيه وراى
بعض المتأخرين يصنعونه ثم حكى عن قاضي قرطبة ابي الوليد
يمنع ذلك قال عياض وهو الصحيح وهذا هو الصواب فعلى
هذا ينبغي على من أراد أن يروي عن شيخ أجاز له جميع
مسموعاته أن يبحث حتى يعلم أن هذا مما تحمله شيخه قبل

ارى

الاجازه

الإجازة أما قوله أجزت لك ما صح أو يصح عندك من مسموعاتي
فصحيح يجوز الرواية به لما صح عنده سماعه له قبل الإجازة
وفعله الدارقطني وغيره السابع إجازة المجاز كأجزتك
مجازاتي فمنعه بعض من لا يعتد به والصحيح الذي عليه العمل
جوازه وبه قطع الحافظ الدارقطني وابن عتاب وابو نعيم
وابو الفتح نصر المقدسي وكان ابو الفتح يروي بالإجازة عن
الإجازة دون ما وراى بينهما ثلاث وينبغي للراوي بها تأملها ليلا يروي
ما لم يدخل تحتها فإن كانت إجازة شيخ شيخه أجزت له ما صح
عنده من سماعي واي سماع شيخ شيخه فليس له رواية عن شيخه
عنه حتى يعرف انه صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه
فرع قال ابو الحسين بن فارس الإجازة ماخوذة من جواز الماء
الذي تسقاه الماشية والحرث يقال استجزته فاجازني
إذا اسقاك ماء لماشيتك أو أرضك كذا طالب العلم يستجيز
العالم علمه فيجيزه فعلى هذا يجوز أن يقول اجزت فلانا مسموعاتي
ومن جعل الاجازة ادنا وهو المعروف بقوله اجزت له رواية مسمو

عاني

ومتى قال أجزت له مسموعاتي فعلى الحذف كما في نظائره ن قالوا
إنما تستحسن الإجازة اذا علم المجيز ما يجيز وكان المجاز من اهل
العلم واشترطه بعضهم وحكي عن مالك وقال ابن عبد البر الصحيح انها
لا تجوز الا لماهر بالصناعة في معين لا يشكل اسناده ن وينبغي
للمجيز كتابة ان يتلفظ بها فإن اقتصر على الكتابة مع قصد الاجازة
صحت والله اعلم القسم الرابع المناولة ن وهي ضربان مقرونة
بالإجازة ومجردة فالمقرونة اعلا انواع الإجازة مطلقا ومن صورها
أن يدفع الشيخ الى الطالب اصل سماعه او مقابلا به ويقول هذا
سماعي او روايتي عن فلان فاروه واجزت لك روايته عني ثم يبقيه
معه تمليكا او ليستنسخه او نحوه ومنها ان يدفع الطالب سماعه
فيتأمله وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول هو حديثي
او روايتي فاروه عني أو اجزت لك روايته وهذا اسماه غير واحد
من ائمة الحديث عرضا وقد سبق ان القراءة عليه تسمى عرضا فليسم
هذا عرض المناولة وذاك عرض القراءة وهذه المناولة كالسماع في
القوة عند الزهري وربيعة ويحيى بن سعيد الانصاري ومجاهد

والشعبي

والشعبي وعلقمة وابراهيم وابي العالية وابي الزبير وابي
المتوكل ومالك وابن وهب وابن القاسم وجماعات آخرين
والصحيح أنها منحطة عن السماع والقراءة وهو قول الثوري
والأوزاعي وابن المبارك وابي حنيفة والشافعي والبويطي
والمزني واحمد واسحق ويحيى بن يحيى قال الحاكم وعليه عهدنا
ايمتنا والبه نذهب والله اعلم ن ومن صورها أن يناول
الشيخ الطالب سماعه ويجيزه له ثم يمسكه الشيخ وهذا
دون ما سبق ويجوز روايته إذا وجد الكتاب او مقابلا
به موثوقا بموافقته ما تناوله الإجازة كما يعتبر في
الإجازة المجردة ولا يظهر هذه المناولة كبير مزية
على الإجازة المجردة في معين وقال جماعة من أصحاب
الفقه والاصول لا فائدة فيها وشيوخ الحديث قديما وحديثا
يرون لها مزية معتبرة ن ومنها أن يأتيه الطالب ويقول
هذا روايتك فناولنيه وأجز لي روايته فيجيزه اليه من
غير نظر فيه وتحقق لروايته فهذا باطل فإن وثق بخبر الطالب

ومعرفة اعتمده وصحت الاجازة كما يعتمده في القراءة ولو قال
حدثت عني بما فيه ان كان حديثي مع براءتي من الغلط كان جازا
حسنا والله اعلم الضرب الثاني المجردة بان ناوله مقتصرا
على هذا سماعي فلا يجوز الرواية بها على الصحيح الذي قاله الفقهاء
واصحاب الاصول وعابوا المحدثين المجوزين فرع جوز
الزهري ومالك وغيرهما اطلاق حدثنا واخبرنا في الرواية
بالمناولة وهو مقتضى قول من جعلها سماعا وحكي عن ابي نعيم
الاصبهاني وغيره جوازه في الاجازة المجردة والصحيح عليه
الجمهور واهل التحري المنع وتخصيصها بعبارة مشعرة بها
كحدثنا اجازة او مناولة او اذنا او في اذنه او فيما اذن لي
فيه او فيما اطلق لي روايته او اجازني او لي او ناولني او شبه
ذلك وعن الاوزاعي تخصيصها بخبرنا والقراءة باخبرنا واصطلح
قوم من المتاخرين على اطلاق انبأنا في الاجازة واختاره صاحب
كتاب الوجازة وكان البيهقي يقول انبأنا اجازة وقال الحاكم الذي
اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان يقول فيما عرض

على المحدث

فيه وهذا كلام المصنف على المحدث فاجازه شفاها انبأني
وفيما كتب اليه كتب الي وقال ابو جعفر بن حمدان
كل قول البخاري قال لي عرض ومناولة وعبر قوم عن
الاجازة باخبرنا فلان ان فلانا حدثه او اخبره واختاره
الخطابي وحكاه وهو ضعيف واستعمل المتاخرون في الاجازة
الواقعة في رواية من فوق الشيخ حرف عن فيقول من سمع
شيخا باجازته عن شيخ قرأت على فلان عن فلان ومنع
من اطلاق حدثنا واخبرنا الا بجوز باحة المجيز ذلك والله
اعلم القسم الخامس المكاتبة هي ان يكتب مسموعه لغائب
او حاضر بخطه او بامره وهي ضربان مجردة عن الاجازة ومقرونة
بها جزتك ما كتبت لك او اليك او به اليك ونحوه من عبارة
الاجازة وهذه في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة واما
المجردة فمنع الرواية بها قوم منهم القاضي الماوردي الشافعي واجاز
كثير من المتقدمين والمتاخرين منهم ابو السختياني ومنصور
والليث وغير واحد من الشافعيين واصحاب الاصول وهو الصحيح

المشهورين بين أهل الحديث ويوجد في مصنفاتهم كتب الي فلان
قال حدثنا فلان والمراد به هذا وهو معمول به عندهم معدود
في الموصول لاشعاره بمعنى الاجازة وزاد السمعاني فقال
هي أقوى من الاجازة ثم يكفي معرفة خط الكاتب ومنهم من
شرط البينة وهو ضعيف ثم الصحيح انه يقول في الرواية
بما كتب الي فلان قال حدثنا فلان أو أخبرني فلان مكاتبة
او كتابة ونحوه ولا يجوز اطلاق حدثنا وأخبرنا وجوزه الليث
ومنصور وغير واحد من علماء المحدثين وكبارهم القسم
السادس اعلام الشيخ الطالب ان هذا الحديث او الكتاب
سماعه مقتصرا عليه فجوز الرواية به كثير من اصحاب الحديث
والفقه والاصول والظاهر منهم ابن جريج وابن الصباغ الشافعي
وابو العباس الغمري بالمعجمة المالكي قال بعض الظاهرية لو قال
هذه روايتي لا تروها كان له روايتها عنه والصحيح ما قاله غير واحد
من المحدثين وغيرهم انه لا يجوز الرواية به لكن يجب العمل به ان صح سنده
القسم السابع الوصية هي أن يوصي عند موته أو سفره بكتاب





يرويه فيجوز لبعض السلف للموصي له روايته عنه وهو غلط والصواب
انه لا يجوز القسم الثامن الوجادة هي مصدر لوجد
موالد غير مسموع من العرب وهي أن يقف على أحاديث بخط
راويها لا يروي له الواجد فله أن يقول وجدت أو قرأت بخط
فلان أو في كتابه بخطه حدثنا فلان ويسوق الاسناد والمتن
او قرأت بخط فلان عن فلان هذا الذي استمر عليه العمل قديما
وحديثا وهو من باب المنقطع وفيه شوب اتصال وجازف بعضهم
فاطلق فيها حدثنا واخبرنا وأنكر عليه واذا وجد حدثنا
في شخص قال ذكر فلان او قال اخبرنا فلان وهذا منقطع لا شوب
فيه وهذا كله اذا وثق بأنه خطه او كتابه والا فليقل بلغني عن
فلان او وجدت عنه ونحوه او قرأت في كتاب أخبرني فلان
أنه بخط فلان او ظننت انه خط فلان او ذكر كاتبه انه فلان
او تصنيف فلان او قيل بخط أو تصنيف فلان واذا نقل من تصنيف
فلا يقل قال فلان الا اذا وثق بصحة النسخة بمقابلته او ثقة
لها فان لم يوجد هذا ولا نحوه فليقل بلغني عن فلان أو وجدت

في نسخة من كتابه ونحوه وتسامح أكثر الناس
بالجزم في ذلك من غير تحر والصواب ما ذكرناه متقيا
لا يخفى عليه غالبا الشاذ والمغير وجوزنا جواز الجزم لمن رأى
هذا استرواح كثير من المصنفين في نقلهم وأما العمل بالوجادة
فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم أنه الصواب
وعن الشافعي ونصار أصحابه جوازه وقطع بعض المحققين
بوجوب العمل بها عند حصول الثقة وهذا هو الصحيح لا يختلف هذه
الأزمان غيره والله أعلم النوع الخامس والعشرون
كتابة الحديث وضبطه فيه مسايل احداها اختلف
السلف في كتابة الحديث فكرهها طائفة وأباحها طائفة
ثم أجمعوا على جوازها وجاء في الإباحة والنهي حديثان فلا
لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن وخيف اتكاله أو نهي خيف
اختلاطه بالقرآن والإذن حين أمن ثم على كاتبه صرف الهمة الى
ضبطه وتحقيقه شكلا ونقطا يؤمن اللبس ثم قيل انما يشكل المشكل
ونقل عن أهل العلم كراهة الأعجام والاعراب الا في الملبس وقيل

يشكل

يشكل الجميع الثانية ينبغي أن يكون اعتناؤه بضبط اللبس
بضبط الاسما الكره ويستحب ضبط في نفس الكتاب وكتبه مضبوطا
واضحا في الحاشية قبالته ويستحب تحقيق الخط دون مستفه
وتعليقه ويكره دقه الا من عذر كضيق الورق وتخفيفه
الحمل في السفر ونحوه وينبغي ضبط الحروف المهملة قيل يجعل تحت
الدال والراء والسين والصاد والطا والعين النقط التي فوق نظايرها
وقيل فوقها كعلامة الظفر مضجعة على قفاها وقيل تحتها وقيل
تحتها حرف صغير مثلها وفي بعض الكتب القديمة فوقها خط صغير
وفي بعضها تحتها همزة ولا ينبغي أن يصطلح مع نفسه برمز لا يعرفه
الناس فان فعل فليبين في أول الكتاب أو آخره مراده وينبغي
أن يعتني بضبط مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على رواية
ثم ما كان في غيرها من زيادة ألحقها في الحاشية او نقص اعلم عليه
أو خلاف في كتبه معينا في كل ذلك من رواه بتمام اسمه لا رامزا إلا
أن يبين اول الكتاب او آخره واكتفى كثيرون بالتمييز بحمرة والنقص
بحوق عليه بحمرة مبينا اسم صاحبها أول الكتاب او آخره الثالثة

ينبغي أن يجعل بين كل حديثين دارة نقل ذلك عن جماعات
من المتقدمين واستحب للخطيب أن يكون عقلا فاذا قابل
نقط وشطها ويكره بي مثل عبد الله وعبد الرحمن بن فلان
كتابة عبد آخر السطر واسم الله مع ابن فلان أول الآخر وكذا
يكره رسول آخره والله صلى الله عليه وسلم اول وكذا ما أشبهه
وينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا يسأم من تكريره ومن أغفله حرم حظا
عظيما ولا يتقيد فيه بما في الاصل ان كان ناقصا وهكذا الثناء
على الله سبحانه وتعالى كعز وجل وسبحانه وتعالى وشبهه وكذا الترضي
والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الاخيار واذا جاءت الرواية
بشيء منه كانت العناية به اشد ويكره الاقتصار على الصلاة
أو التسليم والرمز اليهما في الكتابة بل يكتبهما بكمالهما الرابعة
عليه مقابلة كتابه بأصل شيخه وان كان اجازة وأفضلها أن يمسك
هو وشيخه كتابيهما حال التسميع ويستحب أن ينظر معه من لا نسخة معه
لا سيما ان اراد النقل من نسخته وقال يحيى بن معين لا يجوز أن يروي





من غير أصل الشيخ الا أن ينظر فيه حال السماع والصواب الذي
قاله الجماهير انه لا يشترط نظره ولا مقابلته بنفسه بل يكفي مقابلة
ثقة أي وقت كان ويكفي مقابلته بفرع قويل باصل الشيخ ومقابلته
بأصل أصل الشيخ المقابل به اصل الشيخ فان لم يقابل اصلا فقد اجاز
الرواية منه الاستاذ ابو اسحق وابو بكر الاسماعيلي والهروي والخطيب
ان كان الناقل صحيح النقل قليل السقط ونقل من الاصل وبين حال الرواية
انه لم يقابل ورأيت في كتاب شيخنا مع من فوقه ما ذكرناه في كتابه ولا يكتب
كطائفة اذا رأوا سماعه لكتاب سمعوه من أي نسخة اتفقت وبيانه
فيه خلاف وكلام آخر في أول النوع الآتي الخامسة المختار في
تخريج الساقط وهو اللحق بفتح اللام والحاء أن يخط من موضع سقوطه
في السطر خطا صاعدا منعطفا بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة
اللحق وقيل يمد العطفة إلى أول اللحق ويكتب اللحق قبالة العطفة
في الحاشية اليمنى ان اتسعت الا ان يسقط في آخر السطر فيخرجه
إلى الشمال ويكتبه صاعدا الى اعلا الورقة فاذا زاد اللحق على سطر
ابتدأ منطوره من أعلى الى اسفل فان كان في يمين الورقة انتهت الى

باطنها وان كان في الشمال فاي طرفيها ثم يكتب في انتهاء اللحق صح وقيل يكتب مع صح رجع وقيل يكتب الكلمة المتصلة به داخل الكتاب وليس بمرضي لانه تطويل موهم ○ واما الحواشي من غير الاصل كشرح وبيان غلط او اختلاف رواية او نسخة ونحوه فقال القاضي عياض رحمه الله لا يخرج له خط والمختار استحباب التخريج من وسط الكلمة المخرج لاجلها **السادسة** شان المتقنين التصحيح والتضبيب والتمريض فالتصحيح كتابة صح على كلام صحيح رواية ومعنى وهو عرضة للشك او الخلاف والتضبيب وليسمى التمريض ان يمد خط اوله كالضاد ولا يلزق بالمدود عليه يمد على ثابت نقلا فاسد لفظا او معنى او ضعيف او ناقص ومن الناقص موضع الارسال او الانقطاع ○ وربما اختصر بعضهم علامة التصحيح فاشبهت الضبة ○ ويوجد في بعض الاصول القديمة في الاسناد الجامع جماعة معطوف بعضهم على بعض علامة تشبه الضبة بين اسمايهم وليست ضبة وكانها علامة الاتصال ○ **السابعة** اذا وقع في الكتاب ما ليس منه نفى بالضرب او الحك او المحو او غيره واولاها الضرب ثم قال الاكثرون يخط فوق الضرب خطا بينا دالا على ابطاله مختلطا به ولا يطمسه

بل يكون ممكن القراءة ويسمى هذا الشق وقيل لا يخلط بالمضروب عليه بل يكون فوقه معطوفا على اوله واخره وقيل يجوز على اوله نصف دايرة وكذا آخره واذا كثر المضروب عليه فقد يكتفى بالتحويق اوله واخره وقيل يحوق اول كل سطر واخره ومنهم من يكتفي بدايرة صغيرة اول الزيادة واخرها وقيل يكتب لا في اوله والى في آخره ○ واما الضرب على المكرر فقيل يضرب على الثاني وقيل يبقى احسنهما صورة وابينهما وقال القاضي عياض رحمه الله ان كانا اول سطر ضرب على الثاني او آخره فعلى الاول او اول سطر وآخر آخر فعلى آخر السطر فان تكرر المضاف والمضاف اليه او الموصوف والصفة ونحوه روعي اتصالها واما الحك والكشط والمحو فكرهها اهل العلم والله اعلم ○ **الثامنة** غلب عليهم الاقتصار على الرمز في حدثنا واخبرنا وشاع بحيث لا يخفى فيكتفون من حدثنا الثاء والنون والالف وقد تحذف الثاء ومن اخبرنا انا والا تحسن زيادة الباء قبل النون وان فعله البيهقي وقد يزاد ذا بعد الالف ودال اول رمز حدثنا ووجدت الذال في خط الحاكم وابي عبد الرحمن السلمي والبيهقي والله اعلم ○ واذا كان للحديث اسنادان او اكثر

كتبوا عند الالتقاء من اسناد الى اسناد ولم يعرف بيانها عن من
تقدم وكتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح
وقيل هي من النحو من اسناد الى اسناد وقيل لانها تحول بين
الاسنادين فلا يكون من الحديث فلا يلفظ عندها بشيء وقيل رمز
الى قولنا الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها
الحديث والمختار انه يقول حا ثم مر والله اعلم ه التاسعة ينبغي
ان يكتب بعد البسملة اسم الشيخ ونسبه وكنيته ثم يسوق المسموع
ويكتب فوق البسملة اسما السامعين وتاريخ السماع او يكتبه في حاشية
اول ورقة او آخر الكتاب او حيث لا يخفى منه وينبغي ان يكون بخط
ثقة معروف الخط ولا باس عند هذا بان لا يصح الشيخ عليه ولا باس
ان يكتب سماعه بخط نفسه اذا كان ثقة كما فعله الثقات قديما وعلى
كاتب التسميع التحري وبيان السامع والمستمع والمسموع بلفظ غير محتمل
ومجانبة التساهل فيمن يثبته والحذر من اسقاط بعضهم لغرض
فاسد فان لم يحضر فله ان يعتمد في حضورهم خبر ثقة حضره ومن ثبت
في كتابه سماع غيره فقبيح به كتمانه ومنعه نقل سماعه او نسخ الكتاب

واذا الاعارة

واذا الاعارة فلا يطبق عليه فان منعه فان كان سماعه مثبتا برضاه
الكتاب لزمه اعارته والا فلا يلزمه كذا قاله ائمة مذاهبهم في ازمانهم
القاضي حفص بن غياث الحنفي واسمعيل القاضي المالكي وابو عبد الله
الزبيري الشافعي وحكم به القاضيان وخالف فيه بعضهم والصواب
الاول ه واذا نسخه فلا ينقل سماعه الى نسخته الا بعد المقابلة المرضية
ولا ينقل سماع الى نسخة الا بعد مقابلة مرضية الا ان يبين كونها
غير مقابلة والله اعلم ه النوع السادس والعشرون صفة رواية
الحديث تقدم حمل منه في النوعين قبله وغيرهما وقد شدد قوم
في الرواية فافرطوا وتساهل آخرون ففرطوا فمن المشددين من قال
لا حجة الا فيما رواه من حفظه وتذكره روي عن مالك وابي
حنيفة وابي بكر الصيدلاني الشافعي ومنهم من جوزها من كتابه
الا اذا خرج من يده واما المتساهلون فتقدم بيان حمل عنهم
في الرابع والعشرين ومنهم قوم رووا من نسخ غير مقابلة باصولهم
فجعلهم الحاكم مجروحين قال وهذا شر تعاطاه قوم من اكابر
العلماء والصلحاء وقد تقدم في آخر الرابعة من النوع الماضي

أن النسخة التي لم تقابل يجوز الرواية منها بشروط فيحتمل ان
الحاكم يخالف فيه ويحتمل انه اراد اذا لم يوجد الشروط هذه والصواب
ما عليه الجمهور وهو التوسط فاذا قام في التحمل والمقابلة بما تقدم
جازت الرواية منه وان غاب اذا كان الغالب سلامته لا سيما
ان كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالبا والله اعلم ۞ فروع
الأول الضرير اذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقة في ضبط
وحفظ كتابه واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته
من التغيير صحت روايته وهو اولى بالمنع من مثله في البصير قاله
الخطيب والبصير الامي كالضرير الثاني اذا اراد الرواية من
نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة به لكن سمعت على شيخه او فيها
سماع شيخه او كتبت عن شيخه وسكنت نفسه اليها لم يجز له الرواية
منها عند عامة المحدثين ورخص فيه ايوب السختياني ومحمد بن
بكر البرساني قال الخطيب والذي يوجبه النظر انه متى عرف
ان هذه الاحاديث هي التي سمعها من الشيخ جاز ان يرويها اذا
سكنت نفسه الى صحتها وسلامتها والله اعلم ۞ هذا لم يكن له اجازة

ادام

عامة



عامة من شيخه لمروياته لهذا الكتاب فان كانت جاز له الرواية
منها وله ان يقول حدثنا واخبرنا وان كان في النسخة سماع شيخ
شيخه ومسموعه على شيخ شيخه فيحتاج ان يكون له اجازة عامة
من شيخه ولشيخه مثلها من شيخه والله اعلم ۞ الثالث اذا وجد
في كتابه خلاف حفظه فان كان حفظه منه رجع اليه وان كان حفظه من
فم الشيخ اعتمد حفظه ان لم يشك وحسن ان يجمعهما فيقول حفظي كذا
وفي كتابي كذا وان خالفه غيره قال حفظي كذا وقال فيه غيره
او فلان كذا ۞ واذا وجد سماعه في كتابه ولا يذكره فعن ابي
حنيفة وبعض الشافعية لا يجوز روايته ومذهب الشافعي واكثر
اصحابه وابي يوسف ومحمد جوازها وهو الصحيح وشرطه ان يكون
السماع بخطه او خط من يثق به والكتاب مصون يغلب على الظن
سلامته من التغيير وتسكن اليه نفسه فان شك لم يجز والله اعلم ۞
الرابع ان لم يكن عالما بالالفاظ ومقاصدها جيرا ما يحدثه
لم تجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بل يتعين اللفظ الذي سمعه فان
كان عالما بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول

نبيها

بة؟

لا تجوز الا بلفظه وجوز بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يجوز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف يجوز بالمعنى
في جميعه اذا قطع بأداء المعنى وهذا في غير المصنفات ولا يجوز
تغيير مصنف وان كان بمعناه والله اعلم وينبغي للراوي بالمعنى
أن يقول عقيبه او كما قال او نحوه او شبهه وما أشبه هذا
من الألفاظ واذا اشتبه على القاري لفظة فحسن أن يقول بعد
قراءتها على الشك أو كما قال لتضمنه اجازة واذنا في صوابها اذا بان
والله اعلم **الخامس** اختلف في رواية بعض الحديث الواحد دون
بعض فمنعه بعضهم مطلقا بناء على منع الرواية بالمعنى ومنعه بعضهم
مع تجويزها بالمعنى اذا لم يكن رواه هو او غيره بتمامه قبل هذا وجوزه
بعضهم مطلقا والصحيح التفصيل وجوازه من العارف اذا كان ما
تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة
بتركه وسواء جوزناها بالمعنى أم لا رواه قبله تاما أم لا هذا ان
ارتفعت منزلته عن التهمة فاما من روى ناقصا فان رواه ثانيا
ناقصا أن تهم بزيادة اولا أو نسيان لغفلة أو قلة ضبط ثانيا فلا يجوز

لا النقصان



له النقصان ثانيا ولا ابتداء إن تعين عليه اداؤه واما تقطيع
المصنف الحديث في الأبواب فموالي الجواز اقرب قال الشيخ
ولا يخلو من كراهة وما اظنه يوافق عليه **السادس**
ينبغي ان لا يروي بقراءة لحان أو مصحف وعلى طالب الحديث
أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم من اللحن والتصحيف وطريقه في
السلامة من التصحيف الأخذ من افواه أهل المعرفة والتحقيق
واذا وقع في روايته لحن أو تحريف فقال ابن سيرين وابن سيرة
يرويه كما سمعه والصواب وقول الأكثرين روايته على الصواب
واما إصلاحه في الكتاب فجوزه بعضهم والصواب تقريره
في الأصل على حاله مع التصويب وبيان الصواب في الحاشية
ثم الأولى عند السماع أن يقرأه على الصواب ثم يقول في روايتنا
أو عند شيخنا أو من طريق فلان كذا وله أن يقرأ ما في الأصل
ثم يذكر الصواب وأحسن الاصلاح بما جاء في رواية او حديث
آخر والله اعلم فان كان الاصلاح بزيادة ساقط فان لم يغاير
معنى الأصل فهو على ما سبق وان غاير تأكد الحكم بذكر الأصل

مقرونا بالجبان فان علم أن بعض الرواة أسقطه وحده فله أيضا
أن يلحقه في نفس الكتاب مع كلمة يعني هذا إذا علم أن شيخه رواه
على الخطاء فاما إن رآه في كتاب نفسه وغلب على ظنه أنه من كتابه
لا من شيخه فيتجه اصلاحه في كتابه وروايته كما اذا درس من كتابه
بعض الإسناد أو المتن فانه يجوز استدراكه من كتاب غيره اذا
عرف صحته وسكنت نفسه اذا ان ذلك هو الساقط كذا قاله اهل
التحقيق ومنعه بعضهم وبيانه حال الرواية أولى وهكذا الحكم
في استثبات الحافظ ما شك فيه من كتاب غيره او حفظه فان وجد
في كتابه كلمة غير مضبوطة أشكلت عليه جاز أن يسأل عنها العلماء
بها ويرويها على ما يخبرونه والله اعلم **السابع** إذا كان الحديث
عنده من اثنين او أكثر واتفقا في المعنى دون اللفظ فله جمعهما
في الإسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما فيقول اخبرنا
فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفظ فلان قال أو قالا
أخبرنا فلان او نحوه من العبارات ولمسلم في صحيحه عبارة حسنة
لقوله حدثنا أبو بكر وأبو سعيد كلاهما عن أبي خالد قال ابو بكر حدثنا

ابو خالد

ظ

ابو خالد عن الأعمش ظاهره أن اللفظ لأبي بكر فان لم ينص قال
أخبرنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ قال احدثنا فلان جاز على جواز
الرواية بالمعنى فان لم يكن يقل تقاربا قلا بأس به على تجويز الرواية بالمعنى
وإن كان قد عيب به الجماعة او غيره واذا سمع من جماعة مصنفا قابل
نسخته بأصل بعضهم ثم رواه عنهم وقال اللفظ لفلان فيحتمل جوازه
ومنعه **الثامن** ليس له أن يزيد في نسب غير شيخه أو صفته إلا أن
يميزه فيقول هو ابن فلان او الفلاني أو يعني ابن فلان ونحوه فان
ذكر شيخه نسب شيخه في أول حديث ثم اقتصر في باقي احاديث
الكتاب على اسمه أو بعض نسبه نقل الخطيب عن اكثر العلماء جواز
روايته تلك الأحاديث مفصولة عن الأول مستوفيا نسب شيخ شيخه
وعن بعضهم الاولى ان يقول يعني ابن فلان وعن علي بن المديني وغيره
يقول حدثني شيخي أن فلان بن فلان حدثه وعن بعضهم اخبرنا فلان هو
ابن فلان **ثم** قوله ان فلان بن فلان ثم ان يذكره بكماله من غير فصل
**التاسع** جرت العادة بحذف قال ونحوه بين رجال الاسناد خطأ
وينبغي للقارئ اللفظ بها واذا كان فيه قرئ على فلان أخبرك فلان

أو قرئ على فلان حدثنا فلان فليقل القارئ في الأول قيل له أخبرك
فلان وفي الثاني قال حدثنا فلان وإذا أنكر رجل قوله حدثنا صالح
قال قال الشعبي فانهم يحذفون احدهما خطأ فليلفظ بهما القارئ
ولو ترك القارئ قال في هذا كله فقد اخطأ والظاهر صحة السماع
والله اعلم **العاشر** النسخ والأجزاء المشتملة على احاديث باسناد
واحد كنسخة همام عن ابي هريرة منهم من يجدد اول كل حديث وهو
احوط ومنهم من يكتفي به في اول حديث او أول كل مجلس ويدرج الباقي
عليه قائلا في كل حديث وبالاسناد او وبه وهو الاغلب فمن سمع هكذا
فاراد رواية غير الاول باسناده جاز عند الاكثرين ومنعه ابو اسحق
الاسفرايني وغيره فعلى هذا طريقه أن يبتدئ كقول مسلم حدثنا
محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام قال هذا ما
حدثنا ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان أدنى مقعد أحدكم الحديث وكذا فعله كثير من المؤلفين وأما
اعادة بعضهم الاسناد آخر الكتاب فلا يرفع هذا الخلاف الا انه
يفيد احتياطا واجازة بالغة من اعلى انواعها والله اعلم **الحادي عشر**

اذا اقدم

اذا قدم المتن كقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا أو المتن واخر
الاسناد كروى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا ثم يقول
اخبرنا به فلان عن فلان حتى يتصل صح وكان متصلا فلو اراد من سمعه
هكذا تقديم جميع الاسناد فجوزه بعضهم وينبغي فيه خلاف
كتقديم بعض المتن على بعض بناء على الروايته بالمعنى ولو روى حديثا
باسناد ثم اتبعه اسنادا قال في آخر مثله فاراد السامع رواية
المتن بالاسناد الثاني فالاظهر منعه وهو قول شعبة واجازه الثوري
وابن معين اذا كان متحفظا مميزا بين الالفاظ وكان جماعة من
العلماء اذا روى احدهم مثل هذا ذكر الاسناد ثم قال مثل
حديث قبله متنه كذا واختار الخطيب هذا واما اذا قال نحوه
فاجازه الثوري ومنعه شعبة وابن معين قال الخطيب فرق ابن
معين بين مثله ونحوه يصح على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها
فلا فرق قال الحاكم يلزم الحديثي من الاتقان أن يفرق بين مثله
ونحوه فلا يحل أن يقول مثله الا اذا اتفقا في اللفظ ويحل نحوه اذا
كان بمعناه **الثاني عشر** ذكر الاسناد وبعض المتن ثم قال

اذا

وذكر الحديث فإذا سمع روايته بكماله فهو أولى بالمنع من مثله
ونحوه فمنعه الأستاذ أبو إسحق وأجازه الاسماعيلي إذا عرف
المحدث والسامع ذلك الحديث والاحتياط أن يقتصر على المذكور
ثم يقول قال وذكر الحديث وهو كذا أو يسوقه بكماله وإذا جوز
اطلاقه فالتحقيق أنه بطريق الاجازة القوية فيما لم يذكره
الشيخ ولا يفتقر إلى افراده بالاجازة ۝ الثالث عشر قال الشيخ
رحمه الله الظاهر أنه لا يجوز تغيير قال النبي إلى قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا عكسه وإن جازت الرواية بالمعنى لاختلافه
والصواب والله أعلم جوازه لأنه لا يختلف به ههنا معنى وهذا
مذهب أحمد بن حنبل وحماد بن سلمة والخطيب ۝ الرابع عشر
إذا كان في سماعه بعض الوهن فعليه بيانه حال الرواية ومنه إذا
حدثه من حفظه في المذاكرة فليقل حدثنا مذاكرة كما فعله
الأئمة ومنع جماعة منهم الحمل عنهم حال المذاكرة ۝ وإذا كان
الحديث عن ثقة ومجروح أو ثقتين فالأولى أن يذكرهما فإن اقتصر
على ثقة منهما لم يحرم ۝ وإذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من

آخر

آخر فروى جملته عنهما مبينا إن بعضه عن أحدهما وبعضه
الآخر جاز ثم يصير كل جزء منه كأنه رواه عن أحدهما مبهما
فلا يحتج بشيء منه إن كان فيهما مجروح ويجب ذكرهما جميعا
مبينا أن عن أحدهما بعضه وعن الآخر بعضه والله أعلم

## النوع السابع والعشرون معرفة آداب المحدث

علم الحديث شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم وهو
من علوم الآخرة من حرمه حرم خيرا عظيما ومن رزقه نال فضلا
جزيلا فعلى صاحبه تصحيح النية وتطهير قلبه من أغراض الدنيا
واختلف في السن الذي يتصدى فيه لإسماعه والصحيح أنه متى
احتيج إليه عنده جاز له في أي زمن كان وينبغي أن يمسك
عن التحديث إذا خشي التغليط بهرم أو خرف أو عمى ويختلف ذلك
باختلاف الناس ۝ فصل الأولى أن لا يحدث بحضرة من هو أولى
منه ۝ وينبغي له إذا طلب منه ما يعلمه عند أرجح منه أن يرشد
إليه فالدين النصيحة ولا يمتنع من تحديث أحد لكونه صحيح النية فإنه
يرجى صحتها ۝ ويحرص على نشره ومتى أخذ جزيل أجره ۝ فصل ويستحب له

اذا اراد حضور مجلس التحديث أن يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته
ويجلس متمكنا بوقار فإن رفع احد صوته زبره ويقبل على الحاضرين
كلهم ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيأ من القرآن
العظيم ولا يسرد الحديث سردا بمنع فهم بعضه والله اعلم فصل
يستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث فانه اعلى مراتب
الرواية ويحضر مستمليا محصلا مستيقظا يبلغ عنه اذا لم يجمع على
عادة الحفاظ ويستملي مرتفعا والا فقائما وعليه تبليغ لفظه على وجهه
وفائدة المستملي تفهيم السامع على بعد واما من لم يسمع إلا المبلغ فلا
يجوز له روايته عن الملي الا ان يتبين الحال وقد تقدم هذا في
الرابع والعشرين ويستنصت المستملي الناس بعد قراءة قارئ حسن
الصوت شيأ من القرآن ثم يبسمل ويحمد الله تعالى ويصلي على رسوله صلى
الله عليه وسلم ويتحرى الابلغ فيه ثم يقول للمحدث من اوما ذكرت
رحمك الله او رضي عنك وما اشبهه وكلما ذكر النبي صلى الله وسلم صلى
عليه وسلم قال الخطيب ويرفع به صوته واذا ذكر صحابيا رضي عليه

فإن كان

فإن كان ابن صحابي قال رضي الله عنهما ويحسن بالمحدث الشافعي
فيجمع حال الرواية بما هو اهله كما فعله جماعات من السلف ويعتني
بالدعاء لهم فهو أهم ولا يذكر من روى عنه بلقب او وصف
او حرفة أو لم يعرف بها ويستحب ان يجمع في املائه جماعة من
شيوخه متقدما ارحمهم ويروي عن كل شيخ حديثا ويختار ما علي
سنده وقصر متنه والمستفاد منه وسمه على صحته وما فيه
من علو وفائدة وضبط مشكل ويجتنب ما لا تحتمله عقولهم وما
لا يفهمونه ويختم الاملاء بحكايات ونوادر وانشاد ابيات باسانيد
حسان ولا بأس بما في الزهد والآداب ومكارم الاخلاق واذا
قصر المحدث او اشتغل عن تخريج الاملاء استعان ببعض
الحفاظ واذا فرغ الاملاء قابله واتقنه والله اعلم النوع
الثامن والعشرون في معرفة آداب طالب الحديث قد تقدم
جمل منه مفرقة ويجب عليه تصحيح النية والاخلاص لله تعالى
في طلبه والحذر من التوصل به الى اغراض الدنيا وليسأل الله تعالى
التوفيق والتسديد والتيسير وليستعمل الاخلاق الجميلة

ها

والآداب ۝ ثم ليفرغ جهده في تحصيله ويغتنم امكانه ويبدأ
بالسماع من أرجح شيوخ بلده اسنادا وعلما شهرة ودينا وغيرة
فاذا فرغ من مهماتهم فليرحل على عادة الحفاظ المبرزين ولا يحمله
الشهرة على التساهل في التحمل فيخل بشيء من شروطه ۝ وينبغي
أن يستعمل ما يسمعه من احاديث العبادات والآداب قدر ذلك
زكاة الحديث وسبب حفظه ۝ فصل وينبغي أن يعظم شيخه
ويسمع منه ذلك من اجلال العلم واسباب الانتفاع ويعتقد
جلالة شيخه ورجحانه ويتحرى رضاه ولا يطول عليه بحيث
يضجره وليستشره في أموره وما يشتغل فيه وكيفية اشتغاله ۝
وينبغي اذا ظفر بسماع أن يرشد اليه غيره فان كتمانه لوم يقع فيه
جهلة الطلبة فيخاف على كاتمه عدم الانتفاع فان من بركة الحديث
افادته ونشره ۝ وليحذر كل الحذر ان يمنعه الحياء والكبر
من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم ممن دونه في نسب أو سن
أو غيره وليصبر على جفاء شيخه ۝ وليكتب وليسمع وليعتن بالمهم
ولا يضع وقته في الاستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة ۝ وليكتب

وليسمع



وليسمع ما يقع له من كتاب أو جزء بكماله ولا ينتخب فان احتاج اليه
تولاه بنفسه فان قصر عنه استعان بحافظ ۝ فصل ولا ينبغي
أن يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته ومعرفة فهمه فليتعرف
صحته وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته واعرابه واسماء رجاله
محققا كل ذلك معتنيا باتقان مشكلها حفظا وكتابة مقدما
الصحيحين ثم سنن ابي داود والترمذي والنسائي ثم السنن
الكبير للبيهقي وليحرص عليه فلم يصنف مثله ثم ما تمس الحاجة اليه
ثم من المسانيد مسند احمد بن حنبل وغيره ثم العلل كتابه وكتاب
الدارقطني ومن الأسماء تاريخ البخاري وابن ابي خيثمة وكتاب
ابن ابي حاتم ومن ضبط الاسماء كتاب ابن ماكولا وليعتن بكتب غريب
الحديث وشروحه وليكن الاتقان من شانه وليذاكر محفوظه
ويباحث اهل المعرفة ۝ وليشتغل بالتخريج والتصنيف اذا
تاهل له وليعتن بالتصنيف في شرحه وبيان مشكله متقنا
واضحا فقل ما يمهر في علم الحديث من لم يفعل هذا ۝ وللعلماء
في تصنيف الحديث طريقان أجودهما تصنيفه على الابواب

فيذكر في كل باب ما حضره فيه والثانية تصنيفه على
المسانيد فيجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه صحيحه
وعلى هذا له أن يرتبه على الحروف او على القبائل فيبدأ ببني هاشم
ثم بالأقرب فالأقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او على السوابق
فبالعشرة أهل بدر ثم الحديبية ثم المهاجرين بينهما وبين الفتح ثم
أصاغر الصحابة ثم النساء ديباجة تمهات المومنين ومن احسنه
تصنيفه معللا بأن يجمع في كل حديث أو باب طرقه واختلاف
رواته ويجمعون ايضا حديث الشيوخ كل شيخ على انفراده كمالك
وسفين وغيرهما والتراجم كمالك عن نافع عن ابن عمر وهشام عن
أبيه عن عايشة والأبواب كروه الله تعالى ورفع اليدين
في الصلاة وليحذر من اخراج تصنيفه الا بعد تهذيبه وتحريره
وبكد النظر وليحذر من تصنيف ما لم يتأهل له وينبغي ان يتحرى
العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة والله اعلم

## النوع التاسع والعشرون معرفة الإسناد العالي والنازل

الإسناد خصيصة بهذه الأمة وسنة بالغة مؤكدة وطلب العلو فيه

نسبا

خ عزوجل





سنة وهذا استحب الرحلة وهو اقسام أجلها القرب من رسول
الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح نظيف الثاني القرب من امام
من ائمة الحديث وان كثر العدد بعده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الثالث العلو بالنسبة الى رواية احد الكتب الخمسة او غيرها
من المعتمدة وهو ما كثر اعتنا المتاخرين به من الموافقة والابدال
والمساواة والمصافحة فالموافقة أن يقع للحديث عن شيخ مسلم من غير
جهته بعدد أقل من عددك إذا روينه عن مسلم عنه والبدل
أن يقع هذا العلو عن مثل شيخ مسلم وقد يسمى هذا موافقة بالنسبة
الى شيخ شيخ مسلم والمساواة في اعصارنا قلة عدد اسنادك
إلى الصحابي او من قاربه بحيث يقع بينك وبين صحابي مثلا من العدد
مثل ما وقع بين مسلم وبينه والمصافحة أن يقع هذه المساواة
لشيخ فيكون لك مصافحة كأنك صافحت مسلما فاخذته عنه فان
كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخ لشيخك وهذا العلو
تابع لنزول فلولا نزول لمسلم وشبهه لم نقل انت والله أعلم الرابع
العلو بتقدم وفاة الراوي فما اروه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم اعلى

وان كانت الساواة لشيخ شيخ شيخك والمصافحة لشيخ شيخ شيخك

مما أرويه عن ثلاثة عن ابن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة البيهقي
على ابن خلف وأما علو متقدم وفاة شيخك فحدثه الحافظ ابن
حوصا بمضي خمسين سنة من وفاة الشيخ وابن مندة ثلاثين
الخامس العلو بتقدم السماع ويدخل كثير منه فيما قبله ويمتاز
بأن يسمع شخصان من شيخ وسماع احدهما من سنين سنة مثلا
والآخر من أربعين ويساوي العدد اليهما فالأول اعلى وأما
النزول فضد العلو فهو خمسة اقسام يعرف من ضدها وهو مفضول
مرغوب عنه على الصواب وقول الجمهور وفضله بعضهم على العلو
فان تميز بفائدة فهو مختار والله اعلم النوع الثلاثون المشهور
من الحديث هو قسمان صحيح وغير ومشهور من أهل الحديث خاصة
وبينهم وبين غيرهم ومنه المتواتر المعروف في الفقه واصوله
ولا يذكره المحدثون وهو قليل لا يكاد يوجد في رواياتهم وهو ما نقله
جمع يحصل العلم بصدقهم ضرورة عن مثلهم من اوله الى آخره وحديث من
كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار لا حديث انما الأعمال بالنيات
والله اعلم النوع الحادي والثلاثون الغريب والغريب اذا انفرد

عن الزهري

عن الزهري وشبهه ممن يجمع حديثه رجل بحديث سمي غريبا
فان انفرد اثنان او ثلاثة سمي غريبا فان رواه جماعة سمي مشهورا ويدخل
في الغريب ما انفرد راو بروايته وبزيادة في متنه او اسناده ولا يدخل
فيه افراد البلدان وينقسم الى صحيح وغيره وهو الغالب والى غريب
متنا واسنادا اذا انفرد بمتنه واحد وغريب اسناد الحديث اذا روى
متنه جماعة من الصحابة انفرد واحد برواية عن صحابي آخر وفيه
يقول الترمذي غريب من هذا الوجه ولا يوجد غريب متنا لا اسنادا
الا اذا اشتهر الفرد فرواه عن المنفرد كثيرون صار غريبا مشهورا
غريبا متنا لا اسنادا بالنسبة الى احد طرقه كحديث انما الأعمال
بالنيات والله اعلم النوع الثاني والثلاثون غريب الحديث
هو ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها
وهو فن مهم والخوض فيه صعب فليتحرج خايضه وكان السلف تشتبو ان
فيه أشد التثبت وقد اكثر العلماء التصنيف فيه قيل أول من صنفه النضر
ابن شميل وقيل ابو عبيدة معمر وبعدهما ابو عبيد فاستقصى واجاد
ثم ابن قتيبة ما فات أبا عبيد ثم الخطابي ما فاتهما فهذه أمهات

ثم بعدها كتب كثيرة فيها زوايد وفوايد كثيرة ولا يقلد منها الا ما كان
مصنفوها ايمة جلة واجود تفسيره ما جاء مفسرا في رواية والله اعلم ٥
النوع الثالث والثلاثون المسلسل ٥ هو ما تتابع رجال اسناده
على صفة او حالة للرواة تارة وللرواية تارة وصفات الرواة اقوال
وافعال وانواع كثيرة غيرها كمسلسل التشبيك باليد والعد فيها وكـ
اسما الرواية او صفاتهم او نسبتهم كاحاديث رويناها كل رجالها
دمشقيون وكمسلسل الفقهاء وصفات الروايذ كالمسلسل
بسمعت او باخبرنا او اخبرنا فلان والله اعلم ن واقضله
ما دل على الاتصال ومن فوايده زيادة الضبط وقل ما يسلم
عن خلل في التسلسل وقد ينقطع بسلسلة في وسطها كمسلسل
باحاديث سمعته على ما هو الصحيح فيه والله اعلم ٥ النوع
الرابع والثلاثون ناسخ الحديث ومنسوخه ٥ هو فن
مهم صعب وكان للشافعي رحمه الله يد طولى وسابقة اولى
وادخل فيه بعض اهل الحديث ما ليس منه لخفاء معناه والمختار
ان النسخ رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متاخر فمنه

فيه

ما عرف



ما عرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها ومنه ما عرف بقول الصحابي
كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
مما مسته النار ومنه ما عرف بالتاريخ ومنه ما عرف بدلالة
الاجماع كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة والاجماع لا ينسخ ولا
ينسخ لكن يدل على ناسخ والله اعلم ٥ النوع الخامس والثلاثون
معرفة المصحف ٥ هو فن جليل انما تحققه الحذاق والدارقطني
منهم وله تصنيف مفيد ويكون تصحيف لفظ وبصر في الاسناد
والمتن فمن الاسناد العوام بن مراجم بالراء والجيم صحفه
ابن معين فقاله بالزاي والحاء ومن الثاني حديث زيد بن ثابت
ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجر في المسجد اي اتخذ حجرة من
حصير او نحوه يصلي فيها صحفه ابن لهيعة فقال احتجم ٥ وحديث
من صام رمضان واتبعه ستا صحفه الصولي فقال شيبا بالمعجمة
ويكون تصحيف سمع لحديث عن عاصم الاحول رواه بعضهم واصل
الاحدب ٥ ويكون في المعنى كقول محمد بن المثنى نحن قوم لنا شرف

فقال

نحن من عنزة صلى البها رسول الله عليه وسلم والله اعلم

## النوع السادس والثلاثون معرفة مختلف الحديث وحكمه

هذا من اهم الأنواع ويضطر الى معرفته جميع العلماء من الطوائف وهو ان يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما او يرجح احدهما وانما يكمل لذلك الائمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصول المتبحرون في العلوم وصنف فيه الامام الشافعي ولم يقصد رحمه الله استيفاءه بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه ثم صنف فيه ابن قتيبة فأتى بأشياء حسنة واشياء غير حسنة لكون غيرها اقوى واولى وترك معظم المختلف ومن جمع ما ذكراه لم يشكل عليه الا النادر في الأحيان والمختلف قسمان احدهما يمكن الجمع بينهما فيتعين وجب العمل بهما والثاني لا يمكن بوجه فان علمنا احدهما ناسخا قدمناه والا عملنا بالراجح كالترجيح بصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجها والله اعلم

## النوع السابع والثلاثون معرفة المزيد في متصل الاسانيد

مثاله ما روى ابن المبارك قال حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن يزيد



حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت أبا ادريس قال سمعت واثلة يقول سمعت ابا مرثد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور فذكر سفين وابي ادريس زيادة ووهم قالوا هم في سفين ممن دون ابن المبارك لأن ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن يزيد ومنهم من صرح فيه بالاخبار وفي ابي ادريس من ابن المبارك لأن ثقات رووه عن ابن يزيد فلم يذكروا ابا ادريس وفيهم من صرح بسماع بسر واثلة وصنف الخطيب في هذا كتابا في كثير منه نظر لان الخبر في عن الزايد ان كان بحرف عن فينبغي ان يجعل منقطعا وان صرح فيه بسماع او اخبار احتمل ان يكون سمعه من رجل عنه ثم سمعه منه الا ان يوجد قرينة تدل على الوهم ويمكن ان يقال الظاهر ممن له هذا ان يذكر السماعين فاذا لم يذكرهما حمل على الزيادة والله اعلم

## النوع الثامن والثلاثون المراسيل الخفي ارسالها

هو فن مهم عظيم الفايدة بالاستاع في الرواية وجمع الطرق مع المعرفة التامة وللخطيب فيه كتاب وهو ما عرف ارساله لعدم اللقاء او السماع

ومنه ما يحكم بإرساله لمجيئه من وجه آخر بزيادة شخص وهذا القسم مع النوع المتقدم يجتمعان من بعض الوجوه ويفترقان من بعض ويجاب بنحو ما تقدم والله اعلم

## النوع التاسع والثلاثون

## معرفة الصحابة رضي الله عنهم

هذا علم كبير عظيم الفائدة وبه يعرف المتصل من المرسل وفيه كتب كثيرة من احسنها واكثرها فوائد الاستيعاب لابن عبد البر لولا ما شانه بذكر ما شجر بين الصحابة وحكايته بين وقد جمع ابن الاثير الجزري في الصحابة كتابا حسنا جمع فيه كتبا كثيرة وضبط وحقق اشياء حسنة وقد اختصرته بحمد الله

عنوان الخاتمة

**فروع** احدها اختلف في حد الصحابي فالمعروف عن المحدثين انه كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحاب الاصول او بعضهم انه قد طالت مجالسته على طريق التبع وعن سعيد بن المسيب انه لا يعد صحابيا الا من اقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة او سنتين وغزا معه غزوة او غزوتين فان صح عنه فضعيف فان مقتضاه ان لا يعد جرير البجلي وشبهه صحابيا ولا خلاف انهم صحابة ثم تعرف صحبته بالتواتر

مطلب حد الصحابي

بالتواتر او الاستفاضة او قول صحابي او قوله اذا كان عدلا

الثاني الصحابة كلهم عدول من لابس الفتن وغيرهم باجماع ويعتد بروايتهم

واكثرهم حديثا ابو هريرة ثم ابن عمر وابن عباس وجابر بن عبد الله وانس وعائشة واكثرهم فتيا روي ابن عباس وعن مسروق قال انتهى علم الصحابة الى ستة عمر وعلي وابي وزيد وابي الدرداء وابن مسعود ثم انتهى علم الستة الى علي وعبد الله ومن الصحابة العبادلة وهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص وليس ابن عمرو منهم وكذا سائر من يسمى عبد الله وهم نحو ما بين وعشرين قال ابو زرعة الرازي قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة ممن روى عنه وسمع منه واختلف في عدد طبقاتهم وجعلهم الحاكم اثني عشر طبقة والله اعلم

الثالث افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما باجماع اهل السنة ثم عثمان ثم علي هذا قول جمهور اهل السنة وحكى الخطابي عن اهل السنة من الكوفة بتقديم علي على عثمان وبه قال ابو بكر بن خزيمة قال ابو منصور البغدادي اصحابنا مجمعون على

على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم تمام العشرة ثم أهل بدر ثم
أحد ثم بيعة الرضوان وممن له مزية أهل العقبتين من الأنصار
والسابقون الاولون وهم من صلى القبلتين في قول ابن المسيب
وطائفة وفي قول الشعبي اهل بيعة الرضوان وفي قول محمد بن كعب
وعطاء أهل بدر الرابع قيل أولهم اسلاما ابو بكر وقيل علي
وقيل زيد وقيل خديجة وهو الصواب عند جماعة من المحققين
وادعى الثعلبي فيه الاجماع وان الخلاف فيمن بعدها والاورع
أن يقال من اي اجيال الاحرار ابو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء
خديجة ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال وآخرهم موتا الطفيل
مات سنة مائة وآخرهم قبله انس الخامس لا يعرف اب وابنه
شهد ابد الا مرد وأبوه ولا سبعة إخوة صحابة مهاجرون
الا بنو مقرن وسيأتون في الإخوة ولا اربعة أدركوا النبي
صلى الله عليه وسلم متوالدون الا عبد الله بن اسما بنت ابي بكر
ابن ابي قحافة والا ابوه عتيق محمد بن ابي بكر بن ابي قحافة
رضي الله عنهم النوع الأربعون معرفة التابعين رضي الله عنهم

ظ

ابوه

بن عبد الرحمن

هو وما قبله

هو أحد أصلين عظيمين بهما يعرف الأصل المرسل والمتصل
واحدهم تابعي وتابع قيل هو من صحب صحابيا وقيل هو من لقيه
وهو الأظهر قال الحاكم هم خمس عشرة طبقة الأولى من أدرك
العشرة قيس بن أبي حازم وابن المسيب وغيرهما وغلط ابن في
المسيب فانه ولد في خلافة عمر ولم يسمع اكثر العشرة وقيل
لم يصح سماعه من غير سعد واما قيس فسمعهم وروى عنهم ولم
يشاركه في هذا احد وقيل لم يسمع عبد الرحمن ويليهم الذين
ولدوا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم من اولاد الصحابة
ومن التابعين المخضرمون واحدهم مخضرم بفتح الراء وهو الذي
أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وعدهم
مسلم عشرين نفسا وهم اكثر وممن لم يذكره ابو مسلم الخولاني
والأحنف ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة ابن المسيب والقاسم
ابن محمد وعروة وخارجة بن زيد وابو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد
الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار وجعل ابن المبارك
سالم بن عبد الله بدل أبي سلمة وجعل ابو الزناد بدلهما ابا بكر بن

عبد الرحمن ابو عمر احمد بن حنبل قال أفضل التابعين ابن المسيب قيل فعلقمة والأسود فقال هو ذاك وعنه لا اعلم فيهم مثل ابي عثمان النهدي ليس وعنه افضلهم قيس وابو عثمن وعلقمة ومسروق وقال عبد الله بن خفيف اهل المدينة يقولون افضل التابعين ابن المسيب واهل الكوفة أويس والبصرة الحسن وقال ابن ابي داود سيدتا التابعات حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وتليهما ام الدرداء وقد عد قوم طبقة في التابعين ولا في الصحابة وطبقة هم صحابة فليتفطن لذلك والله اعلم

## النوع الحادي والأربعون رواية الاكابر عن الأصاغر

أن لا يتوهم ان المروي عنه اكبر وافضل لكونه الأغلب ثم هو اقسام احدها أن يكون الراوي اكبر واقدم طبقة كالزهري عن مالك وكالأزهري عن الخطيب والثاني اكبر قدرا كالحافظ عالم عن شيخ كمالك عن عبد الله بن دينار الثالث اكبر من الوجهين كعبد الغني عن الصوري وكالبرقاني عن الخطيب ومنه رواية الصحابة عن التابعين كالعبادلة وغيرهم عن كعب الاحبار ومنه رواية التابعي عن تابعه

كالزهري

كالزهري والأنصاري عن مالك وعمرو بن شعيب ليس تابعيا وروى عنه عدد اكثر من عشرين وقيل اكثر من سبعين

## النوع الثاني

القرينان هما المتقاربان في السن والاسناد ربما اكتفى الحاكم بالاسناد فإن روى كل واحد منهما عن صاحبه كعائشة وابي هريرة ومالك والأوزاعي فهو المدبج

## النوع الثالث والأربعون معرفة الإخوة

هو احد ما صنف فيه ابن المديني ثم النسائي ثم السراج وغيرهم مثال الأخوين في الصحابة عمر وزيد ابنا الخطاب وعبد الله وعتبة أبناء مسعود ومن التابعين عمرو وأرقم ابنا شرحبيل وفي الثلاثة علي وجعفر وعقيل بنو ابي طالب وسهل وعثمان وعباد بنو حنيف وفي غير الصحابة عمرو وعمر وشعيب بنو شعيب وفي الأربعة سهيل وعبد الله ومحمد وصالح بنو ابي صالح وفي الخمسة سفين وآدم وعمران ومحمد وابراهيم بنو عيينة حدثوا كلهم وفي الستة محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة سيرين وذكر بعضهم خالدا بدل كريمة وروى محمد بن يحيى عن انس عن انس بن مالك حديثا

بنو عيينة

وهذه لطيفة غريبة ثلاثة إخوة بعضهم عن بعض وهم في السبعة
النعمن ومعقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم
بنو مقرن صحابة مهاجرون لم يشاركهم أحد وقيل شهد والخندق
والله أعلم النوع الرابع والأربعون رواية الآباء عن الأبناء
للخطيب فيه كتاب فيه عن العباس عن ابنه الفضل أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة وعن وابل بن
داود عن ابنه بكر عن الزهري حديثا وعن معتمر بن سليمان
قال حدثني أبي قال حدثتني أنت عني عن أيوب عن الحسن قال
وح كلمة رحمة وهذا طريف يجمع أنواعا بينتها في الكبير
النوع الخامس والأربعون رواية الأبناء عن آبائهم
لأبي نصر الوائلي فيه كتاب وأوهم ما لم يسم فيه الأب والجد
وهو نوعان أحدهما عن أبيه فحسب وهو كثير والثاني عن أبيه
عن جده كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن
أبيه عن جده له هكذا نسخة كبيرة أكثرها فقيهيات جياد واحتج
به هكذا أكثر المحدثين حملا لجده على عبد الله دون محمد التابعي

وبهز بن حكيم بن معاوية عن جده عن جده له هكذا نسخة
حسنة وطلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب وقيل كعب بن عمرو
ومن أحسنه رواية الخطيب عن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث
ابن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن الكينة
التميمي قال سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت
أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت
أبي يقول سمعت أبي يقول سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه
يقول الجبان الذي يقبل علي فر أعرض عنه والمتان الذي يبدأ بالنوال
قبل السؤال النوع السادس والأربعون من اشترك في الرواية عنه
اثنان فتباعد ما بين وفاتيهما للخطيب فيه كتاب حسن ومن فوائده
جلالة علو الإسناد مثاله محمد بن إسحق السراج روى عنه البخا
والخفاف وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر والزهري
وذكر ابن مرويه عن مالك وبينهما كذلك النوع السابع والأربعون
من لم يرو عنه الا واحد للمسلم فيه كتاب مثاله وهب بن خنبش
وعامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان وهم صحابيون

ملخ فما بله

ري

لم يروعنهم غير الشعبي وانفرد قيس بن أبي حازم بالرواية عن أبيه
وذكوان والصنابح بن الأعسر ومرداس الصحابة ومن لم يرو عنه
من الصحابة الا بنه المسيب والد سعيد ومعاوية والد حكيم وقرة
ابن اياس والد معاوية وأبو ليلى والد عبد الرحمن قال الحاكم
لم يخرجا في الصحيحين عن أحد قبل هذا القبيل وغلطوه باخراجهما
حديث المسيب بن سعيد في وفاة ابي طالب وباخراج البخاري
حديث الحسن بن عمرو بن تغلب وقيس عن مرداس وباخراج مسلم
حديث عبد الله بن الصامت عن رافع بن عمرو ونظائره في الصحيحين
كثيرة وقد تقدم في الثالث والعشرين وفي التابعين ابو العشراء
لم يرو عنه غير حماد بن سلمة وتفرد الزهري عن نيف وعشرين
من التابعين وعمرو بن دينار عن جماعة وكذا يحيى بن سعيد الانصاري
وابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة ومالك وغيرهم رضي الله عنهم

## النوع الثامن والأربعون معرفة من ذكر باسماء او صفات مختلفة

هو فن عويص تمس الحاجة اليه لمعرفة التدليس وصنف فيه عبد الغني
ابن سعيد وغيره مثاله محمد بن السائب الكلبي المفسر هو ابو النضر

المروي

الروي عنه حديث تميم الداري وعدي وهو حماد بن السائب راوي
ذكاة كل مسك دباغه وهو ابو سعيد الذي يروي عنه عطية التفسير
ومثله سالم الراوي عن ابي هريرة وابي سعيد وعايشة هو سالم ابو
عبد الله المدني وسالم مولى مالك بن اوس وسالم مولى شداد بن الهاد
وسالم مولى النصريين وسالم مولى المهري وسالم سبلان وسالم ابو عبد
الله الدوسي وسالم مولى دوس وابو عبد الله مولى شداد واستعمل
الخطيب كثيرا من هذا في شيوخه

## النوع التاسع والأربعون

## معرفة المفردات

هو فن حسن يوجد في أواخر الأبواب وافرد
بالتصنيف وهو اقسام **الاول** في الأسماء فمن الصحابة احمد الحكيم
ابن عجيان كسفيان وقيل كعليان حبيب بضم الجيم سندر شكل
بفتحهما صدي ابو امامة صنابح بن الأعسر كلدة بفتحهما
ابن حنبل وابصة بن معبد نبيشة الخير شمغون ابو رحانة بالشين
والغين المعجمتين ويقال بالعين المهملة هبيب مصغرا بالموحدة المكرر
ابن معقل باسكان المعجمة لبي باللام كابي بن لبا كعصام ومن غير الصحابة
اوسط بن عمرو ثدوم بفتح المثناة من فوق وقيل من تحت وضم الذال

جبلان بكسر الجيم ابو الجلد بفتحها الدجين بالجيم مصغرا
زر بن حبيش سعيد بن الخمس رداد مستمر بن الريان عمرو
بفتح المهملة واسكان الزاي نوف البكالي بكسر الموحدة وتخفيف
الكاف وغلب على استنهم الفتح والتشديد ضريب بن نفير
بن شمير مصغرات وتقير بالقاف وقيل بالفاء وقيل نفير بالفاء
واللام هما ذان يزيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالمعجمة وفتح
الميم كالبلدة وقيل بالمهملة واسكان الميم كالقبيلة

**الكنى** ابو العبيد بن بالتثنية والتصغير اسمه معاوية بن سبع
ابو العشراء اسامة وقيل غير ذلك ابو المدلة بكسر المهملة
المهملة اللام المشددة لم يعرف اسمه وانفرد ابو نعيم بتسميته
عبيد الله بن عبد الله ابو مراية بالمثناة من تحت وضم الميم
وتخفيف الراء اسمه عبد الله بن عمرو ابو معبد مصغر حفص
ابن عبلان

**القسم الثالث الالقاب** سفينة مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم مهران وقيل غيره مبدل بكسر الميم عن الخطيب
وغيره ويقولونه بفتحها اسمه عمرو سحنون بضم النون وفتحها

عبد السلام



عبد السلام مطين ومشكدانه وآخرون

**النوع الخمسون** صنف فيه ابن المديني ثم مسلم ثم النسائي
ثم الحاكم ثم ابو احمد ثم ابن منده وغيرهم والمراد منه بيان اسماء
ذوي الكنى ومصنفه يوب على حروف الكنى وهو اقسام

**الاول** ممن سمي بالكنى لا اسم له غيرها وهم ضربان من له كنيتان كابي بكر
ابن عبد الرحمن احد الفقهاء السبعة ابو بكر وكنيته ابو عبد
الرحمن ومثله ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم كنيته ابو محمد قال
الخطيب لا نظير لهما وقيل لا كنية لابن حزم الثاني ومن لا كنية له
كابي بلال عن شريك وكابي حصين بفتح الحاء عن ابي حاتم الرازي

**القسم الثاني** من عرف بكنيته ولم يعرف اله اسم ام لا كابي
اناس بالنون صحابي وابي موهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابي شيبة الخدري وابي الابيض عن انس وابي بكر بن نافع مولى ابن
عمر وابي النجيب بالنون المفتوحة وقيل بالتاء مضمومة وابي حرير
بالحاء والراء الموقفي والموقف محلة بمصر

**القسم الثالث** من لقب
بكنية وله غيرها اسم وكنيته كابي تراب علي بن ابي طالب ابي الحسن

وأبي الزناد عبد الله بن ذكوان وأبي عبد الرحمن وأبي الرجال
محمد بن عبد الرحمن ابي عبد الرحمن وابي سلمة يحيى بن واضح ابي
محمد وابي الأذان الحافظ عمر بن ابرهيم ابي بكر وابي الشيخ
الحافظ عبد الله بن محمد ابي محمد وابي حازم العبدوي
ابن محمد ابي حفص الرابع من اكتنيا ان واكثر كابن حريج ابي الوليد
وابي خالد ومنصور الفزاوي ابي بكر وابي الفتح وابي القاسم الخامس
من اختلف في كنيته كاسامة بن زيد ابي زيد وقيل ابو محمد وقيل
ابو عبد الله وقيل ابو خارجة وخلايق لا يحصون وبعضهم
كالذي قبله السادس من عرفت كنيته واختلف في اسمه كابي
بصرة الغفاري جميل بضم المهملة على الأصح وقيل بجيم مفتوحة
وابي جحيفة وهب وقيل وهب الله وابي هريرة عبد الرحمن
ابن صخر على الاصح من ثلاثين قولا وهو اول مكنى بها وابي بردة بن
ابي موسى قال الجمهور عامر وابن معين الحارث وابي بن عياش
المقري فيه نحو احد عشر قيل اصحها شعبة وقيل اصحها اسمه كنيته
السابع من اختلف فيهما كسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

قيل عمير وقيل صالح وقيل مهران ابو عبد الرحمن وقيل
ابو البختري الثامن من عرفا بالاتفاق كابي عبد الله اصحاب
سفيان الثوري ومالك ومحمد بن ادريس الشافعي واحمد بن حنبل
وغيرهم التاسع من اشتهر بسامع العلم باسمه كابي ادريس الخولا
ني عايذ الله بن عبد الله رضي الله عنهم اجمعين النوع الحادي
والخمسون معرفة كني المعروفين بالاسماء من شانه ان يوثب
على الأسماء فممن كني بابي محمد من الصحابة رضي الله عنهم طلحة وعبد
الرحمن بن عوف والحسن بن علي وثابت بن قيس وكعب بن عجرة والأشعث
ابن قيس وعبد الله بن جعفر وابن عمرو وابن بحينة وغيرهم وبابي
عبد الله الزبير والحسين وسلمان وحذيفة وعمرو بن العاص وغيرهم
وبابي عبد الرحمن ابن مسعود ومعاذ بن جبل وزيد بن الخطاب وابن
عمر ومعاوية بن ابي سفين وغيرهم وفي بعضهم خلاف النوع الثا
والخمسون الالقاب هي كثيرة ومن لا يعرفها قد يظنها اسامي
فيجعل من ذكر باسمه في موضع ولقبه في آخر شخصين والف فيه
جماعة وما كرهه الملقب لا يجوز وما لا فيجوز وهذه تبدئة

معاوية الضال ضل في طريق مكة عبد الله بن محمد الضعيف كان
ضعيفا في جسمه محمد بن الفضل ابو النعمان عارم كان يعير امر
العرامة وهي الفساد عند رلقب جماعة كل منهم محمد بن
اولهم محمد بن جعفر صاحب شعبة والثاني يروي عن ابي حاتم والثالث
عنه ابو نعيم والرابع عن ابي خليفة الجمحي وغيره واخرون لقبوا
عنجارا اثنان بخاريان عيسى بن موسى عن مالك والثوري والثاني
صاحب تاريخهان صاعقة محمد بن عبد الرحيم لشدة حفظه
البخاري شباب لقب خليفة صاحب التاريخ ن بج بالزاي
والجيم ابو غسان محمد بن عمرو شيخ مسلم لسنة عبد الرحمن الاصبهاني
سنيد الحسين بن داود بندار محمد بن بشار فيصر ابو النضر
هاشم بن القاسم الاخفش نحويون احمد بن عمران متقدم وابو الخطاب
المذكور في سيبويه وسعيد بن مسعدة الذي يروي عنه كتاب سيبويه
وعلي بن سليمان صاحب ثعلب والمبرد مربع محمد بن ابرهيم جزره
صالح بن محمد عبيد العجل بالتنوين الحسين بن محمد كليجة محمد
ابن صالح ماغمة هو علان وهو علي بن الحسن بن عبد الصمد وجمع

بينهما فيقال علان ماغمه سجاده المشهور الحسن بن حماد وسجاده
الحسين بن احمد عبدان عبد الله بن عثمن وغيره مشكدانه
ومطين النوع الثالث والخمسون المؤتلف والمختلف هو قسم
جليل يقع جهله بأهل العلم لا سيما اهل الحديث ومن لم يعرفه
يكثر خطاؤه وهو ما يتفق في الخط دون اللفظ وفيه مصنفات
احسنها واكملها الاكمال لابن ماكولا وفيه اعوار وايمه بن نقطه
وهو منتشر وما ضبط احدهما على العموم كسلام كله مشدد
الا خمسة والد عبد الله بن سلام ومحمد بن سلام شيخ البخاري
الصحيح تخفيفه وقيل مشدد وسلام بن محمد بن ناهض وسماه
الطبراني سلامه وجد محمد بن عبد الوهاب بن سلام المعتزلي
الجبائي قال المبرد ليس في العرب سلام مخفف الا والد عبد الله
الصحابي وسلام بن ابي الحقيق قال وزاد آخرون سلام بن مشكم
خمار ابي الجاهلية والمعروف تشديده عمان ليس فيهم بكسر
العين الا ابن عمارة الصحابي ومنهم قرضمة ومن عداه جمهورهم
بالضم وفيهم جماعة بالفتح وتشديد الميم كرز بالفتح في خزاعة

وبالضم في عبد شمس وغيرهم ○ حزام بالزاي في قريش وبالراي
في الأنصار ○ العيشيون بالمعجمة بصريون وبالمهملة مع الموحدة
كوفيون ومع النون شاميون غالبا ○ ابو عبيدة كله بالضم ○
السفر بالفتح الفاء كنيته وباسكانها في الباقي ○ عسل بكسر ثم
اسكان الأعسل بن ذكوان الأخباري فبفتحهما ○ غنام كله
بالمعجمة والنون الا والد علي بن غنام فبالمهملة والمثلثة فمبير
كله مضموم الا امراة مسروق فبالفتح ○ مسور كله مكسور مخفف
الواو الا ابن يزيد الصحابي وابن عبد الملك الذي يروي فبالضم
والتشديد ○ الجمال كله بالجيم في الصفات الا هرون بن عبد الله
الحمال فبالحاء وجاء في الأسماء ابيض بن حمال وجمال بن مالك وغيرهما
الهمداني بالاسكان والمهملة في المتقدمين اكثر وبالفتح والمعجمة في
المتاخرين اكثر ○ عيسى بن ابي عيسى الحناط بالمهملة والنون
وبالمعجمة مع الموحدة ومع المثناة من تحت كلما جائزة واولها اشهر
ومثله مسلم الحناط ففيه الثلاثة ○ القسم الثاني مما في الصحيحين
او الموطاء ○ يسار كله بالمثناة ثم المهملة الا محمد بن بشار فبالموحدة والمعجمة

وفيهما سيار بن ابي سلامة وابن ابي سيار بتقديم السين وبشر كله
بكسر الموحدة واسكان المعجمة الا اربعة فبضمها واهملها عبد الله
ابن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وابن عبيد الله وابن محجن وقيل
هذا بالمعجمة ○ بشير كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم
ثم الفتح بشير بن كعب وابن يسار وثالث بضم المثناة تحت وفتح المهملة
بشير بن عمرو ويقال اشير واربعا بضم النون وفتح المهملة قطن بن
نسير ○ يزيد كله بالزاي الا ثلاثة يريد بن عبد الله بن ابي بردة بضم
الموحدة وبالراء ○ ومحمد بن عمر عمرة بن اليزيد بالموحدة والراء المكسو
وقيل بفتحهما ثم النون ○ وعلي بن هاشم البريد بفتح الموحدة وكسر الراء
ومثناه من تحت ○ البراء كله بالتخفيف الا أبا معشر البراء وابا العالية
فبالتشديد حارثة كله بالحاء الا جارية بن قدامة وزيد بن حارثة
وعمرو بن ابي سفين بن اسيد بن جارية والاسود بن العلاء بن جارية
فبالجيم ○ جرير بالجيم والراء الا حريز بن عثمان وابا حرين بن عبد الله
ابن الحسين الراوي عن عكرمة فبالحاء والزاي آخرا ويقاربه حذير
بالحاء والذال والذعمران ووالد شهر وزياد ○ خراش كله بالخاء

المعجمة الأولى والدال المهملة ربعي فبالمهملة ٥ حصين كله بالضم والصاد
المهملة الا اباحصين بني عثمان بن عاصم فبالفتح واباسماك حصين
ابن المنذر فبالضم والصاد معجمة ٥ حازم بالمهملة الا أبا معوية
محمد بن حازم بالمعجمة ٥ حبان كله بالمثناة الا حبان بن منقذ والد
واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن
واسع بن حبان ٥ وحبان بن هلال منسوبا وغير منسوب
ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح الحاء وحبان بن عطية
وابن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وحبان
ابن العرقة فبالكسر والموحدة ٥ حبيب كله بفتح المهملة الا حبيب بن
عدي وحبيب بن عبد الرحمن بن حبيب وهو حبيب غير منسوب
عن حفص بن عاصم واباحبيب كنية ابن الزبير فبضم المعجمة ٥ حكيم كله
بفتح الحاء الا حكيم بن عبد الله ورزيق بن حكيم فبالضم ٥ رباح كله
بالموحدة الا زياد بن رياح عن ابي هريرة في اشراط الساعة فبالمثناة
عند الأكثرين وقال البخاري بالوجهين ٥ زبيد لبس فيهما الا زبيد
ابن الحرث بالموحدة ثم المثناة ولابي الموطاء الا زيد بن الصلت

نمشاير



مثناتين بكسر اوله وبضم ٥ سلمة كله بالضم الا ابن حبان فبالفتح ٥
شرحبيل كله بالمعجمة والحاء الا ابن يونس وابن النعمان واحمد بن ابي
شريح فبالمهملة والجيم ٥ سالم كله بالالف الا سلم بن زرير وابن
قتيبة وابن ابي الذيال وابن عبد الرحمن فبحذفها ٥ سليمان
كله بالياء الا سلمان الفارسي وابن عامر والاعرج وعبد الرحمن
ابن سلمان فبحذفها ٥ سلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه
وسلمة من الانصار فبالكسر وفي عبد الخالق بن سلمة الرحمان ٥
سنان كله بالمعجمة وفيها سنان بن ابي سنان وابن ربيعة وابن
سلمة واحمد بن سنان وابو سنان ضرار بن مرة وام سنان بالمهملة
والنون ٥ عبيدة بالضم الا السلماني وابن سفين وابن حميد
وعامر بن عبيدة فبالفتح ٥ عبيد كله بالضم ٥ عبادة بالضم
الا محمد بن عبادة شيخ البخاري فبالفتح ٥ عبدة باسكان
الموحدة الا عامر بن عبدة ونجالد بن عبدة فبالفتح والاسكان ٥
عباد كله بالفتح والتشديد الا قيس بن عباد فبالضم والتخفيف ٥
عقيل بالفتح الا ابن خالد وهو عن الزهري غير منسوب ويحيى

ابن عقيل وبني عقيل فبالضم ○ واقد كله بالقاف ○ **الانساب** ○ الأيلي كله بفتح الهمزة واسكان المثناه ○ البزاز بزايين الأخلفي بن هشام البزاز والحسن بن الصباح فاخرهما آه ○ البصري بالباء مفتوحة ومكسورة نسبة الى البصرة الا مالك بن اوس بن الحدثان النصري وسالم مولى النصريين فبالنصريين ○ الثوري كله بالمثلثة الا أبا يعلى محمد بن الصلت الثوري بالمثناة فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي ○ الجريري كله بضم الجيم وفتح الراي الاجيمي ابن بشر شيخهما فبالحاء المفتوحة ○ الحارثي بالحاء والمثلثة وفيها سعد الجاري بالجيم ○ الحزامي كله وقوله في مسلم في حديث ابي اليسر كان ابي قلان الحزامي قيل بالراء وقيل بالزاي وقيل الجذامي بالجيم والذال ○ السلمي في الانصار بفتحهما وجوز في اغية كسر اللام وتضم السين في بني سليم ○ الهمداني كله بالاسكان والمهملة والله اعلم **النوع الرابع والخمسون المتفق المفترق** ○ هو متفق خطا ولفظا وللخطيب فيه كتاب نفيس وهو اقسام **الاول** اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم كالخليل بن احمد ستة أولهم شيخ سيبويه ولم يسم احد

النوب

المفترق

احمد



احمد بعد نبينا صلى الله عليه وسلم قبل أبي الخليل هذا الثاني أبو بشر المزني المصري ○ الثالث اصبهاني ○ الرابع أبو سعيد الشجري القاضي الحنفي ○ الخامس ابو سعيد البستي القاضي روى عنه البيهقي ○ السادس ابو سعيد البستي الشافعي عنه ابو العباس العدوي ○ **الثاني** اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم واجدادهم كاحمد ابن جعفر بن حمدان اربعة كلهم يروون عمن يسمى عبد الله وفي عصر احدهم القطيعي ابو بكر عن عبد الله بن احمد بن حنبل الثاني السقطي ابو بكر عن عبد الله بن احمد الدوراقي الثالث دينوري عن عبد الله بن محمد بن سنان ○ الرابع طرسوسي عن عبد الله ابن جابر الطرسوسي ○ محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري اثنان في عصر روى عنهما الحاكم أحدهما ابو العباس الأصم والثاني ابو عبد الله بن الأخرم الحافظ ○ **الثالث** ○ ما اتفق في الكنية والنسبة كابي عمران الجوني اثنان عبد الملك التابعي وموسى بن سهل البصري ○ وابي بكر بن عياش ثلاثة القاري والجهني عنه جعفر بن عبد الواحد والسلمي الباجدائي ○ **الرابع** عكسه

كصالح بن ابي صالح أربعة مولى التومة والذي ابوه ابو صالح
السمان والسدوسي عن علي وعائشة ومولى عمر وابن حريث
الخامس اتفقت اسماؤهم وأسماء آبائهم وانسابهم كمحمد بن عبد الله
الأنصاري القاضي المشهور عند البخاري والثاني ابو سلمة
السادس في الاسم او الكنية كحماد وعبد الله وشبهه كقوله
ابن سليمان اذا اقبل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير او بالمدينة فابن
عمر او بالكوفة ابن مسعود او بالبصرة ابن عباس وبخراسان ابن
المبارك وقال الخليلي اذا قال المصري عن عمرو او المكي
وقال بعض الحفاظ ان شعبة يروي عن شعبة عن ابن عباس
كلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا ابا جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران
الضبعي وانه اذا اطلقه فهو بالجيم السابع في النسبة كالأملي
قال السمعاني أكثر علماء طبرستان من آملها وشهر بالنسبة الى اهل
جيحون عبد الله بن حماد شيخ البخاري وخطئ ابو علي الغساني القاضي
عياض في قولها انه الى آمل طبرستان ومن ذلك الحنفي الى بني حنيفة
والى المذهب وكثير من المحدثين ينسبون الى المذهب حنفي بزيادة

باب واعلم

ساب
الديلمي

باء والفقهاء من النحويين ابن الانباري وحده ثم تما وجد من هذا الباب
غير مبين فيعرف بالراوي او المروي عنه او ببيانه في طريق
آخره النوع الخامس والخمسون بتركب من النوعين قبله
للخطيب فيه كتاب وهو ان يتفق اسماهما او شبههما ويختلف
ويتلف ذلك في ابويهما او عكسه كموسى بن علي بالفتح كثيرون وبضمها
موسى بن علي بن رباح المصري ومنهم من فتحهما وقيل بالضم لقب
وبالفتح ومحمد بن عبد الله المخرمي بضمة ثم فتحة ثم كسرة الى
جده وبعداد مشهور ومحمد بن عبد الله المخرمي الى مخرمة غير
مشهور روى عن الشافعي وكثير بن يزيد الكلاعي وثور بن زيد
الديلمي في الصحيحين والاول في مسلم خاصة وكابي عمرو
الشيباني التابعي بالمعجمة سعد بن اياس ومثله اللغوي واسحق
ابن مرار كضراب وقيل كغراب وقيل كعمار وابي عمرو الشيباني
التابعي بالمهملة زرعة والذبحي وكعمرو بن زرارة بفتح العين
جماعة منهم شيخ مسلم ابو محمد النيسابوري وبضمها يعرف
بالحدثي النوع السادس والخمسون المتشابهون في الاسم

والنسب المتماثلون بالتقديم والتأخير ٥ كيزيد بن الأسود
الصحابي الخزاعي والجرشي المخضرم المشتهر بالصلاح وهو الذي
استسقى به معوية والأسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل ٥
وكالوليد بن مسلم البصري والمشهور الدمشقي صاحب الأوزاعي
ومسلم بن الوليد بن رباح المدني ٥ النوع الثامن والخمسون
معرفة المنسوبين الى غير آبائهم ٥ هم اقسام الاول الى امه
كمعاذ ومعوذ ويقال عوف بني عفرا أو ابوهم الحارث ٥ وبلال
ابن حمامة ابوه رباح ٥ سهيل وسهل وصفوان بنو بيضاء ابوهم
وهب ٥ شرحبيل بن حسنه ابو عبد الله بن المطاع ٥ بن بحينة
ابوه مالك ٥ محمد بن الحنفية ابوه علي بن ابي طالب ٥ اسماعيل بن
علية ابوه ابرهيم ٥ الثاني الى جده كيعلى بن منية كركبة
هي أم أبيه وقيل امه بشير بن العصاصية بتخفيف الياء
هي أم الثالث من أجداده وقيل امه ابوه معبد ٥ الثالث
الى جده ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه عامر بن عبد الله
ابن الجراح ٥ حمل بن النابغة هو حمل بن مالك بن النابغة ٥

مجمع بالفتح والكسر ابن جارية بالجيم هو ابن يزيد بن جارية بن
جزي عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ٥ بنو الماجشون بكسر الجيم
وضم الشين منهم يوسف بن يعقوب ابن ابي سلمة الماجشون هو لقب
يعقوب جرى على بنيه وبني اخيه عبد الله بن ابي سلمة ومعناه
الابيض الأحمر بن ابي ليلى الفقيه محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ٥
ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ٥ احمد بن حنبل
هو ابن محمد بن حنبل ٥ بنو ابي شيبة ابو بكر وعثمان والقاسم بنو
محمد بن ابي شيبة ٥ الرابع الى اجنبي لسبب كالمقداد بن عمرو الكندي
يقال له ابن الأسود لانه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث
تبناه الحسن بن دينار هو زوج أمه وابوه واصل ٥ النوع الثامن
والخمسون النسب التي على خلاف ظاهرها ابو مسعود البدري
لم يشهدها في قول الأكثرين بل نزلها ٥ سليمان التيمي نزل فيهم ليس
منهم ٥ ابو خالد الدالاني نزل بني دالان بطن من همدان وهو اسدي
مولاهم ٥ ابرهيم الخوزي بضم المعجمة وبالزاي ليس من الخوز بل نزل
شعبهم بمكة ٥ عبد الملك العمري نزل احياء عذرة قبيلة من فزاره

بالكوفة ٥ محمد بن سنان العوقي بفتحهما وبالقاف باهلي نزل في العوقة ٥
بطن من عبد القيس ٥ احمد بن يوسف السلمي عنه مسلم هو أزدي وكانت
أمه سلمية وابو عمرو بن نجيد كذلك فانه حافده وابو عبد الرحمن
السلمي الصوفي كذلك فان جده لأمه عم أحمد بن يوسف كانت امه بنت ابي
عمرو المذكور ٥ مقسم مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحارث قيل
مولى ابن عباس للزومه اياه ٥ يزيد الفقير اصيب في فقار ظهره ٥
خالد الحذاء لم يكن حذاء وكان يجلس فيهم ٥ **النوع التاسع والخمسون**
**المبهمات** ٥ صنف فيه عبد الغني ثم الخطيب ثم غيرهما وقد اختصرت
انا كتاب الخطيب وهذبته ورتبته ترتيبا حسنا وضممت اليه نفائس
ويعرف بورود مبهما في بعض الروايات وهو أقسام **ابهمها** رجل او امرأة
كحديث ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام هو الأقرع
ابن حابس ٥ وحديث السائله عن غسل المحيض فقال صلى الله عليه وسلم
خذي فرصة هي اسماء بنت يزيد بن السكن وفي رواية لمسلم اسماء بنت شكل ٥
**الثاني** الابن والبنت كحديث ام عطية في غسل بنت النبي صلى الله عليه وسلم
بما وسدرهي زينب رضي الله عنها ٥ ابن اللتبية عبد الله الى لتب باسكان



التاء وقيل الاتبية ولا يصح ٥ ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو
وقيل غيره واسمها عاتكة ٥ **الثالث** العم والعمة كرافع بن خديج
عن عمه هو ظهير بن رافع ٥ زياد بن علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك
عمة جابر التي بكت اباه يوم احد هي فاطمة بنت عمرو وقيل هند ٥
**الرابع** الزوج والزوجة زوج سبيعة سعد بن خولة ٥ زوج
بروع بالفتح وعند المحدثين بالكسر ٥ هلال بن مره ٥ **النوع**
**الستون التواريخ والوفيات** ٥ هو فن مهم به يعرف اتصال
الحديث وانقطاعه وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظر
في التاريخ فظهر انهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم
بسنين ٥ **فروع الاول** الصحيح في سن سيدنا سيد البشر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
ثلاث وستون قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى الاثنين
لثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الأول سنة احدى عشرة من هجرته
صلى الله عليه وسلم الى المدينة ومنها التاريخ ٥ وابو بكر رضي الله
عنه في جمادي الأول سنة ثلاث عشرة وعمر في ذي الحجة سنة ثلاث

وعشرين ٥ وعثمان فيه سنة خمس وثلاثين ابن اثنتين وثمانين
وقيل ابن تسعين وقيل غيره ٥ وعلي في شهر رمضان سنة اربعين
ابن ثلاث وستين وقيل أربع وقيل خمس ٥ وطلحة والزبير في جمادي
الاولى سنة ست وثلاثين قال الحاكم كانا ابني أربع وستين
وقيل غير قوله ٥ وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين
على الأصح ابن ثلاث وسبعين ٥ وسعيد سنة احدى
وخمسين ابن ثلاث او أربع وسبعين ٥ وعبد الرحمن بن
عوف سنة اثنتين وثلاثين ابن خمس وسبعين ٥ وابو عبيدة
سنة ثماني عشرة ابن ثمان وخمسين ٥ وفي بعض هذا خلاف
رضي الله عنهم الثاني صحابيان عاشا ستين سنة
في الجاهلية وستين في الاسلام ومات بالمدينة سنة
اربع وخمسين حكيم بن حزام وحسان بن ثابت بن المنذر
ابن حزام قال ابن اسحق عاش حسان وابآؤه الثلاثة
كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ولا يعرف لغيرهم من العرب
مثله وقيل مات حسان سنة خمسين ٥ الثالث اصحاب

المذاهب

المذاهب المتبوعة سفين الثوري مات بالبصرة سنة
احدى وستين ومائة مولده سنة سبع وتسعين ٥
مالك بن انس مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة
قيل ولد سنة ثلاث وتسعين وقيل احدى وقيل أربع
وقيل سبع ٥ ابو حنيفة النعمان بن ثابت مات ببغداد
سنة خمسين ومائة ابن سبعين ٥ ابو عبد الله محمد
ابن ادريس الشافعي مات بمصر آخر رجب سنة اربع
ومائتين وولد سنة خمسين ومائة ٥ ابو عبد الله
احمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع الآخر سنة
احدى وأربعين ومائتين وولد سنة اربع وستين ومائة ٥
الرابع اصحاب كتب الحديث المعتمدة ابو عبد الله البخاري
ولد يوم الجمعة لثلاث عشرة خلت من شوال سنة اربع
وتسعين ومائة ٥ ومات ليلة الفطر سنة ست وخمسين
ومائتين ٥ ومسلم مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنة
احدى وستين ومائتين ابن خمس وخمسين ومائتين ٥ وابو داود

السجستاني مات بالبصرة في شوال سنة خمس
وسبعين ومايتين ○ وابو عيسى الترمذي مات بترمذ
لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومايتين ○
وأبو عبد الرحمن النسائي مات سنة ثلاث وثلاثمائة ○
**ثم سبعة** من الحفاظ في سائرهم أحسنوا التصنيف وعظم
النفع بتصانيفهم ابو الحسن الدارقطني مات ببغداد في ذي
القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وولد فيه سنة ست
وثلاثمائة ○ ثم الحاكم ابو عبد الله النيسابوري مات بها في
صفر سنة خمس وأربع مائة وولد بها في شهر ربيع الأول سنة احدى
وعشرين وثلاثمائة ○ ثم ابو محمد عبد الغني بن سعيد حافظ مصر
وولد في ذي القعدة سنة اثنين وثلاثين وثلاثمائة ومات بمصر في
صفر سنة تسع واربع مائة ○ ابو نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني
ولد في سنة اربع وثلاثين وثلاثمائة ومات في صفر سنة ثلاثين
وأربع مائة بأصبهان وبعدهم ابو عمر بن عبد البر حافظ المغرب
ولد في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة وتوفي بشاطبة

فيه سنة ثلاث وستين وأربع مائة ○ ثم أبو بكر البيهقي ولد سنة اربع
وثمانين وثلاث مائة ومات بنيسابور في جمادي الأولى سنة ثمان
وخمسين واربع مائة ○ ثم ابو بكر البيهقي الخطيب البغدادي ولد
في جمادي الآخرة سنة اثنين وتسعين وثلثمائة ومات ببغداد في ذي
الحجة سنة ثلاث وستين واربع مائة ○ رضي الله عنهم اجمعين **النوع**
**الحادي والستون معرفة الثقات والضعفاء** ○ هو من
أجل الانواع فيه يعرف الصحيح والضعيف وفيه تصانيف كثيرة
منها مفرد في الضعفاء ككتاب البخاري والنسائي والعقيلي
والدارقطني وغيرها وفي الثقات كالثقات لابن حبان ومشترك
كتاريخ البخاري وابن ابي خيثمة وما اغزر فوايده وابي حاتم وما
أجله ○ وجوز الجرح والتعديل صيانة للشريعة ويجب على المتكلم
فيه التثبت فقد أخطأ غير واحد بجرحهم بما لا يجرح وتقدمت
احكامه في الثالث والعشرين ○ **النوع الثاني والستون من خلط**
**من الثقات** هذا قسم مهم لا يعرف فيه تصنيف مفرد وهو حقيق به
فمنهم من خلط لخرفه او لذهاب بصره او لغيره فيقبل ما روى عنهم

قبل الاختلاط ولا يقبل ما بعده او شك فيه فمنهم عطا
ابن السائب فاحتجوا برواية الاكابر عنه كالثوري وشعبة
الاحدس سمعهما شعبة باخرة ○ ومنهم ابو اسحق السبيعي ويقال
سماع ابن عيينة منه بعد اختلاطه ○ ومنهم سعيد الجريري ○
وابن ابي عروبة وعبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله
ابن مسعود المسعودي ○ وربيعة الرأي شيخ مالك وصالح مولى
التوأمة ○ وحصين بن عبد الرحمن الكوفي ○ وعبد الوهاب الثقفي ○
وسفين بن عيينة قبل موته بسنتين ○ وعبد الرزاق عمي في
آخر عمره فكان يلقن فيتلقن ○ وعارم وابو قلابة الرقاشي ○
وابو احمد العطريفي ○ وابو طاهر حفيد الامام ابن خزيمة ○ وابو بكر
القطيعي راوي مسند احمد ○ ومن كان من هذا القبيل محتجا به في
الصحيح فهو مما عرف روايته قبل الاختلاط ○ **النوع الثالث**
**والستون طبقات العلماء والرواة** ○ هذا فن مهم ○ وطبقات
ابن سعد عظيم كثير الفوايد وهو ثقة لكنه كثير الرواية عن الضعفاء
منهم شيخه محمد بن عمر الواقدي بنسبه ○ والطبقة القوم المتشابهون

وقد يكونان من طبقة باعتبار ومن طبقتين باعتبار كانس وشهر
من اصاغر الصحابة هم مع العشرة في طبقة الصحابة وعلى هذا
الصحابة كلهم طبقة والتابعون ثانية واتباعهم ثالثة وهلم جرا
وباعتبار السوابق يكون الصحابة بضع عشرة طبقة كما تقدم وبحسب
الناظر فيه الى معرفة المواليد والوفيات ومن روى عنه
وروى عنهم ○ **النوع الرابع والستون معرفة الموالي** ○ اهمه المنسوب
الى القبايل مطلقا كفلان القرشي ويكون مولى لهم ثم منهم من يقال مولى
فلان ومراده مولى عتاقه وهو الغالب ومنهم مولى الاسلام كالنجا
الامام مولى الجعفيين ولا باسلام لان جده كان مجوسيا فاسلم على
يد اليمان الجعفي وكذلك الحسن الماسرجسي مولى عبد الله بن المبارك كان
نصرانيا فاسلم على يده ○ ومنهم مولى الحلف كمالك ابن انس الامام ونفره
اصحون صليبة موالي التيم قريش بالحلف ○ ومن امثلة مولى القبيلة
ابو البختري الطائي التابعي مولى طيء ○ وابو العالية الرياحي
التابعي مولى امراة من بني رياح ○ والليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم ○
عبد الله بن صالح الجهني مولاهم ○ وربما نسب الى القبيلة مولى مولاها

كتاب الحباب الهاشمي مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

## النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم

هو مما تفتقر اليه حفاظ الحديث في نصر قائهم ومصنفاتهم ومن مظانه الطبقات لابن سعد وكانت العرب انما تنسب الى قبايلها فلما جاء الاسلام وغلب عليهم سكنى القرى انتسبوا الى القرى كالعجم ثم من كان ناقلا من بلد الى بلد واراد الانتساب اليهما فليبدا بالاول فيقول في ناقل مصر الى دمشق المصري الدمشقي والاحسن ثم الدمشقي ومن كان من اهل قرية بلدة فيجوز ان ينسب الى القرية والى البلدة والى الناحية والى الاقليم قال عبد الله ابن المبارك وغيره من اقام في بلدة اربع سنين نسب اليها والله اعلم وقد رويت في الارشاد هنا ثلاثة احاديث باسانيد كلهم دمشقيون مني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا دمشقي حماها الله وساير بلاد الاسلام واهله الحمد لله رب العالمين حق حمده حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله وساير النبيين والصالحين كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

حسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

آخر الكتاب وافق الفراغ منه يوم الاربعا خامس عشر شهر الله المحرم سنة خمس وخمسين وثمان مايه على يد علي بن صالح النبتيتي المصري عفا الله عنه وغفر له ولوالديه ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين امين

وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين

# جزء فيه الاحاديث الثلاثيات

من صحيح الامام ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري رحمه الله

وعدتها اثنان وعشرون حديثا

رواية ابى عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربرى البخارى عنه

رواية ابى محمد عبد الله بن احمد بن حموية بن احمد السرخسى عنه

رواية ابى الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود الداودى عنه

رواية ابى الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزى الهروى عنه

عيدى مقيم وعيد الناس منصرف

منهما والقلب منى عن اللذات منحرف

ولي قرينان مالى غيرهما خلف

طول الحنين وعبرة ومعها يكف

بسم الله الرحمن الرحيم

اخبرنا الشيخ الامام العلامة ناصح الدين ابو الفضل
سليمان بن حمزة بن احمد بن عمر بن الشيخ الزاهد ابي عمر محمد بن احمد بن
قدامة المقدسي الحنبلي والشيخ سهاب الدين ابو عبد الله محمد بن ابي العز بن
مشرف بن بيان الانصاري الاخوان والحاج الصالح ابو بكر بن الشيخ
زين الدين احمد بن عبد الدائم بن نعمة بن احمد المقدسي الصالحي وابو العباس احمد بن
ابي طالب ابي النعم نعمة بن حسن بن علي بن بيان الصالحي البخاري الشحنه
وام محمد عاطكة بنت الشيخ ابراهيم بن محمد بن جوهر العلكي البطائحي وام
عبد الله ست الوزراء بنت الشيخ شمس الدين عمر بن اسعد بن المنجا التنوخي
واخبرنا من اول الحديث الرابع الى آخرها الشيخ بدر الدين ابو محمد الحسن
بن الحاج احمد بن عطا الادرعي الحنفي الشاهد واخبرنا من اول الحديث
الحادي عشر الى آخرها الشيخ الصالح ابو عمر وعثمان بن ابراهيم بن علي الحنفي
ثم الصالحي الدمشقي ام محمد هدية بنت علي بن عسكر البغدادي ابوها الصالحة
واخبرنا بالحديث الحادي عشر والثاني عشر منها المراة الصالحة ام محمد
عاطكة بنت عبد الرحمن بن عمر والفرا الصالحية قالوا عشرتهم

اخبرنا الشيخ الفقيه ابو عبد الله الحسين بن ابي بكر المبارك بن
محمد بن يحيى الزبيدي ثم البغدادي قدم علينا دمشق 2 واخبرنا
بالحديث السابع عشر والثاني والعشرين وهو آخرها الشيخ سراج الدين
ابو اسحاق ابراهيم بن ابي الحسن بن صدقة بن ابراهيم بن المحرمي البغدادي قال انا
الشيخ المسند ابو المنجا عبد الله عمر بن علي بن رزين اللقي البغدادي الحربي
قال انا الشيخ الصالح ابو الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب بن
اسحاق بن ابراهيم السنجري الهروي الصوفي قراءة عليه ونحن نسمع ببغداد في
سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة قال انا الشيخ الامام ابو الحسن عبد الرحمن بن
محمد المظفر بن محمد بن داود بن احمد بن معاذ بن سهل بن الحكم الداودي
وسنخ في ذي القعدة سنة خمس وستين واربع مائة قال انا ابو محمد عبد الله
بن احمد بن حموية بن احمد بن يوسف بن اعين السرخسي في صفر سنة احدى
وثمانين وثلاثمائة قال انا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر
بن ابراهيم الفربري البخاري بفربر في سنة ست عشرة وثلاثمائة قال انا
الامام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي البخاري
في سنة ثمان واربعين وفي سنة اثنتين وخمسين ومائتين قال

## الحديث الاول

حدثنا المكي بن ابراهيم قال ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار ۝

## الحديث الثاني

حدثنا المكي قال ثنا يزيد ابو عبد عن سلمة رضي الله عنه قال كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها ۝

## الحديث الثالث

حدثنا المكي بن ابراهيم قال ثنا يزيد ابو عبد قال كنت آتي مع سلمة بن الاكوع فيصلي عند الاسطوانة التي عند المصحف فقلت يا ابا مسلم اراك تتحرى الصلاة عند هذه الاسطوانة قال فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها ۝

## الحديث الرابع

حدثنا المكي بن ابراهيم قال ثنا يزيد ابو عبد عن سلمة رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب ۝

## الحديث الخامس

حدثنا ابو عاصم عن يزيد ابي عبد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا ينادي في الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم او فليصم ومن لم يأكل فلا يأكل ۝

## الحديث السادس

حدثنا المكي بن ابراهيم قال ثنا يزيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ان اذن في الناس ان من كان اكل فليصم بقيته ومن لم يكن اكل فليصم فان اليوم يوم عاشوراء ۝

## الحديث السابع

حدثنا المكي بن ابراهيم قال ثنا يزيد ابو عبد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا محلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتي بجنازة قالوا صل عليها قال هل عليه دين قالوا لا قال هل ترك شيئا قالوا لا فصلى عليها ثم اتي بجنازة اخرى قالوا يا رسول الله صل عليها قال هل عليه دين قال نعم قال هل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة قالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل

عليه دين قالوا لا قال فهل ترك لدينه من قضاء قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة
صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى عليه ○

## الحديث الثامن

حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه
من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين
قالوا نعم قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي دينه يا رسول الله
فصلى عليه ○

## الحديث التاسع

حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن
سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى بترا نا وقد
يوم خيبر قال عهدي بهم يوم قدموا هذه البترا ن قالوا على الحمر الانسية قال
اكسروها واهريقوها قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا ○

## الحديث العاشر

حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني حميد انا انس احد ثهم

ان الربيع وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية وطلبوا الارش
وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم بالقصاص
فقال انس بن النضر اتكسر ثنية الربيع يا رسول الله والذي بعثك
بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم
وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ○

## الحديث الحادي عشر

حدثنا المكي بن ابراهيم انا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل الشجرة
فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع قال قلت قد بايعت
يا رسول الله قال وايضا فبايعته الثانية فقلت يا ابا مسلم على اي
شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت ○

## الحديث الثاني عشر

حدثنا المكي بن ابراهيم انا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
انه اخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة حتى اذا كنت
بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقلت ويحك مالك

قال اخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم فلقيت من اخذها فلاحقت
غطفان وفزارة فصرخت ثلاث صرخات اسمعت بما بين
لابتيها ياصباحاه ياصباحاه ثم اندفعت حتى انتهيت وقد
اخذوها فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع
فاسقذتها منهم قبل ان يشربوا فاقبلت بها اسوقها فلقيني
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله ان القوم عطاش وانى
اعجلتهم ان يشربوا سقيهم فابعث في اثرهم فقال يا ابن الاكوع
ملكت فاسجح ان القوم يقرون في قومهم ○

## الحديث الثالث عشر

حدثنا عصام بن خالد نا حرير بن عثمان انه سال عبد الله بن
بسر رضي الله عنه صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال ارانا النبي
صلى الله عليه وسلم كان شيخا قال كان في عنفقته شعرات بيض ○

## الحديث الرابع عشر

حدثنا المكي بن ابرهيم نا يزيد بن ابي عبيد قال رايت اثر
ضربة في ساق سلمة فقلت يا ابا مسلم ما هذه الضربة قال هذه

ضربة اصابتني يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فنفث فيه ثلاث نفثات فما اشتكيتها
حتى الساعة ○

## الحديث الخامس عشر

حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد نا يزيد عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات
ونحو وث مع ابن حارثة استعمله علينا ○

## الحديث السادس عشر

حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا حميد ان انسا رضي الله عنه
حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص ○

## الحديث السابع عشر

حدثنا المكي بن ابرهيم قال حدثني يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
بن الاكوع رضي الله عنه قال لما استوا يوم نحو خيبر اوقدوا
النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما اوقدتم هذه النيران قالوا على
لحوم الحمر الانسية قال اهريقوا ما فيها وكسروا قدورها

فقام رجل من القوم فقال نهرتق مافيها ونغسلها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم او ذاك ○

## الحديث الثامن عشر

حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن
بعد ثالثة وفي بيته منه شيء فلما كان العام المقبل قالوا يا
رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضي قال كلوا واطعموا وادخروا
فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت ان تعينوا فيها ○

## الحديث التاسع عشر

حدثنا المكي بن ابراهيم قال يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
قال غزا خفاجة النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم اسمعنا
يا عامر من هنيهاتك فحداهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السايق
قالوا عامر قال رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلا متعتنا به
فاصيب صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قال بنفسه فلما رجعت
وهم يحدثون ان عامرا احبط عمله جئت الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقلت يا نبي الله فداك ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله فقال
كذب من قالها ان له لاجرين اثنين انه لجاهد مجاهد وابى
مثل يزيد عليه ○

## الحديث العشرون

حدثنا الانصاري قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه ان انبه
لليهودي لطمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فامر بالقصاص ○

## الحديث الحادي والعشرون

حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
قال بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة قال لي يا سلمة الا تبايع
قلت قد بايعت في الاول قال وفي الثاني ○

## الحديث الثاني والعشرون

حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عيسى بن طهمان قال سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب في زينب بنت جحش واطعم
عليها يومئذ خبزا ولحما وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم

وكان يقول ان الله انكحني في السماء ٥

وولت احر الاحاديث اللامات التي في صحيح البخاري
ولله الحمد وهي مرتبة على ترتيبها في الكتاب والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا اليوم الذي
كتبها القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد البرزالي يوم الاربعا
الحادي العشرين من جمادى الاخرة سنة ثمان وعشرين وسبع مايه